مناهج دفع الإشكال عن الأحاديث وأثرها في فهم السنة النبويّة

مصباح الله عبد الباقي

المقدمة:

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد. فإن هذا بحث مختصر تناولت فيه بعض القضايا الأصولية المتعلقة بـ: "مشكل الحديث ومختلفه" كما حاولت أن أبرز منهج المحدثين في التعامل مع هذين النوعين من أنواع الحديث المهمة أثناء شرحهم للحديث وبيانه، وأردت من خلال التطرق للمسائل الخاصة بهما أن أثبت أن مباحث مختلف الحديث ومشكله من صميم مباحث شرح الحديث، وكل من يريد أن يفهم الحديث فهما صحيحا يجب أن يكون لديه اهتمام بهما، ومن لا يتقن هذين العلمين لايصلح أن يتصدى لشرح الحديث وبيانه وخاصة في العصر الحديث.

ولم يكن همي في هذا البحث التطرق لدفع الإشكال أو الاختلاف من آحاد الأحاديث، فإن ذلك عمل شاق وطويل، ويحتاج إلى خبرات طويلة ومتنوعة وثقافة عصرية متعمّقة وخاصة لمن يناقش الإشكالات التي يوردها علماء علم الطبيعة على بعض الأحاديث التي تبدو في بادئ الأمر متعارضة مع ما أنتجه العلم الحديث، لكنني أشرت إلى بعض الأمثلة لمجرد التمثيل ولتوضيح القواعد، وقد تكون بعض التأويلات أو الترجيحات غير راجحة لكنني لم أقصد هذه الأمثلة لذاتها بل أردت بها التمثيل والتدليل فقط.

واكتفيت في تخريج الأحاديث بذكر الحكم عليها نقلا عن من قام بتخريجها، وأشرت إلى المصدر لمن يريد الاطلاع على التفاصيل، ولم أقم أنا بنفسي في أغلب المواضع بالتخريج والحكم على الأحاديث؛ لأن التخريج التفصيلي لتلك الأحاديث المخرجة تخريجا تفصيليا علميا دقيقا يعتبر تكراراً للجهد، ونحن في غنى عن هذا، فقد قام مجموعة من العلماء في العصر الحديث في هذا الجانب بجهد مشكور.

© Dr Muhammad Hamidullah Library, IIU, Islamabad. http://iri.iiu.edu.pk/

وقد سلكت في هذا البحث منهج الاستقراء، وأقصد بذلك أنني لم آخذ ما ذكره علماء مصطلح الحديث حول "مشكل الحديث" و"مختلفه" مسلّما فبنيت عليه بحثي، بل راجعت كتب المحدثين أنفسهم، واستقرأتها قدر استطاعتي وقدر ما تسمح به السعة المحددة لهذا البحث، وحاولت أن أستخرج منها الأصول والقواعد المتعلقة بمدلول هذين المصطلحين، وكيفية معالجة علماء الحديث للإشكال في الحديث والاختلاف فيها.

ولا أدعي الكمال لبحثي هذا ولا أدعي أني قاربته لكنه جهد المقل، فما كان فيه من صواب فمن عند الله، وما كان فيه غير ذلك فمنّي ومن الشيطان، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم منها بريئة. وسبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله أنت نستغفرك ونتوب إليك.

أولا: أهمية علم مشكل الحديث ومختلفه:

فإن من أهم ما أولاه المحدثون من الاهتمام ضمن شرحهم لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو رفع الاختلاف والإشكال عن الحديث، والسبب في ذلك أن المسلمين يؤمنون أن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وحي منزّل من عند الله عز وجل، كما قرّره القرآن، فقال: ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ** ﴾[1] وكل ما كان كذلك لا يمكن أن يتعارض أو يتناقض، أو يخالف الأدلة الشرعية الثابتة الأخرى، أو يكون معارضا لما يثبته الدليل العقلي أو التجربة.

وقد صرّح بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي أورده المحدثون في كتبهم: عن عبد الله بن عمرو قال:كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق"[2].

١- سورة النجم، الآيتان: ٣-٤.

٢- أخرجه أبو داود في **سننه**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ الطبع، ج٣، ص ٣١٨، و الدارمي في **سننه**، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ، ج١، ص ١٣٦، و الحاكم في **المستدرك**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠م، ج ١، ص ١٨٧، وأحمد في **المسند**، مؤسسة قرطبة، القاهرة، بدون تاريخ الطبع، ج ٢، ص ١٦٢ و١٩٢، وغيرهم، والحديث صحيح. راجع: الشيخ ناصر الدين الألباني، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٥م، ج ٤، ص ٤٥ برقم: (١٥٣٢).

فالحق لا يتعارض مع الحق، وإثبات الاختلاف والتناقض بين الأحاديث، وكذلك إثبات التعارض بين الأحاديث وبين الأمور الثابتة المعتبرة شرعا وعقلا وتجربة ومشاهدة، يخرجها من أن يكون حقا منزّلا من عند الله عز وجل، ومن هنا جعل الطاعنون قديما وحديثا الأحاديث المختلفة والمشكلة في بادئ الأمر تكأة للطعن في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وتصدى المحدثون للرد عليهم ببيان وجه التوفيق بين الأحاديث المختلفة و دفع الإشكال من الأحاديث المشكلة، وقد قاموا من خلال ذلك بشرح الأحاديث وبيانها، لأنهم اعتقدوا أن سبب الإشكال والاختلاف في الحديث عدم فهمها على حقيقتها، وعدم إدراك ما فيها، وكل من فهم تلك الأحاديث وأدركها على حقيقتها زال لديه الاختلاف والإشكال عنها، وهذا ما قرّره الإمام الطحاوي في مقدمة كتابه القيم **شرح مشكل الآثار**، فقال:"قال أبو جعفر: وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليها من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها"[٣].

فقد قرّر الطحاوي في هذه العبارة أنه وجد بعض الأحاديث المروية بنقل الثقات يصعب فهمها وإدراك ما فيها على أكثر الناس، فأشكلت عليهم، فتأملها وبيّن مشكلها بقدر طاقته، واستخرج ما فيها من الأحكام، ونفى عنها أن يشتمل على المحالات الشرعية أو العقلية، وهذه العملية تسمى عنده "شرح مشكل الآثار"، فإنه قد سمى كتابه الذي خصّصه لهذا الغرض بهذا الاسم.

أهمية مشكل الحديث في العصر الحديث:

وتزداد أهمية علم مشكل الحديث ومختلفه في العصر الحديث الذي يسمى عصر العلم التجريبي، والذي يغلب على شبابه المتأثر بالحضارة الغربية الليبرالية[٤] عدم الخضوع لشيء لكونه مقدسا، فإن هؤلاء الشباب يثيرون نفس الأسئلة والإشكالات التي يتناقلها بعض الحاقدين من المستشرقين بغرض زعزعة الثقة في مصادر الإسلام الأساسية من الكتاب والسنّة، ويثيرون تلك الأسئلة بصورة خاصة حول بعض الأحاديث المشكلة التي يرد الاعتراض عليها لمعارضتها للمعارف العصرية، والعلوم

٣- أبو جعفر الطحاوي، مقدمة **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، ج١، ص٦.

٤- فإن الليبرالية ليست الحرية السياسية فقط، بل خلاصتها: التحرر من سيطرة المقدس، بأن لا يقبل أحد شيئاً من غير نقاش؛ لأنه مقدس، و إن كان ذلك وحياً أو إجماعاً، أو أيّ شيء آخر.

التجريبية، فقد تعرضت بنفسي لبعض الأسئلة حول بعض الآيات والأحاديث من هذا القبيل، فعلى سبيل المثال، سأل بعضهم عن قوله تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ بأن كلمة "عين" جمع عيناء وهي واسعة العين حسنتها، وهذا هو معيار الحسن لدى العرب لكن اليابانيين مثلا يختلف معيار الحسن لديهم، فكلما كانت المرأة صغيرة العينين كانت حسنة، ومن هنا إذا مدح شخص منهم امرأة يقول: هي صغيرة العينين مثل الديك، وكلما كانت المرأة واسعة العينين كانت قبيحة عندهم، فما كان مدحا لدى العرب صار ذما لديهم، فكيف يخاطبون بمثل هذا القرآن المتأثّر بالبيئة العربية والذوق العربي[٥]؟

وسأل غيره عن قول النبي صلى الله عليه وسلم:"ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"[٦] بأن الإنسان يتحكم في صلاحه وفساده فكره وعقله، ومحله المخ وليس القلب[٧]؟ وسأل كذلك عن مدلول قوله صلى الله عليه وسلم:"عن سجود الشمس تحت العرش عند غروبها"[٨] قائلا إن من الثابت الآن أن الشمس لا تغرب أصلا، وأنها تغيب عن أنظار الناس في منطقة فتظهر لآخرين في منطقة أخرى، فمتى تسجد؟ وكيف تسجد؟ ومن أين سيعيدها الله سبحانه وتعالى قرب الساعة ليطلع من مغربها[٩]؟ أجبت هؤلاء الشباب بما عندي، لكن

٥- إن القرآن الكريم راعى في الخطاب المخاطبين الأول، وراعى عاداتهم وتقاليدهم، لأن المخاطبين الأول لو لم يقتنعوا به لما حملوه، ولما بلغوه غيرهم، ومن هنا خاطبهم بما يفهمونه وما تصل إليه عقولهم، فإنهم لو خوطبوا بما لا تصل إليه عقولهم لكان ذلك سبباً لكفرهم، ومثل هذه الخطابات مبنية على هذا الوجه، ومن هنا لا يصح أن يقال: إن القرآن متأثر بالبيئة العربية.

٦- متفق عليه، **صحيح البخاري**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٩٨٧م، ج ١، ص ٢٨، و**صحيح مسلم** ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ الطبع، ج٣، ص ١٢١٩.

٧- وهذا الاعتراض غير وارد لأن القلب في اصطلاح القرآن والسنة لا يراد به ذلك العضو المعروف بهذا الاسم في جسد الإنسان بل المراد به القوة المدركة أحياناً، وأحيانا أخرى يراد به محل الشعور في جسد الإنسان، كما صرّح بذلك غير واحد من العلماء، منهم الإمام الغزالي.

٨- متفق عليه، **صحيح البخاري**، ج ٣، ص ١١٧٠، و**صحيح مسلم**، ج ١، ص ١٣٨.

٩- قد ناقش الكثيرون من المعاصرين هذه الشبهات الواردة على الحديث الصحيح، وخلاصة تلك الأجوبة باختصار: أن المراد بالسجود سجود خضوع، ولكل مخلوق سجوده الخاص به، ثم عدم العلم بشيء لا يدل على عدم وجوده، فهل عدم علم الإنسان بسجود الشمس يدل على عدم وجوده؟ وهل يلزم من وقوع ذلك أي محال عقلي؟ أما بالنسبة لسكون الشمس فهناك آراء علمية كثيرة تعارض ذلك، اقرأ على سبيل المثال بحثاً بهذا الخصوص على موقع الألوكة بالعنوان التالي: http://majles.alukah.net/showthread.php?t=1995.

المهم أن إثارة مثل هذه الاعتراضات والإشكالات في العصر الحديث من قبل الشباب يحتم على علماء المسلمين التصدي لها ولبيانها، لأن هذه الإشكالات والشبهات تزعزع ثقتهم في دين الله عز وجل وتبعدهم عنه، وهذا لن يكون إلا من خلال الاهتمام بعلم "مشكل الحديث".

ومن جانب آخر إن مجموعة من الحداثيين الذين يزعمون أن الدين عبارة عن تأويلات يتخيلونها أو يتوصلون إليها من خلال نظرات غير منضبطة في نصوص كتاب الله عز وجل، والدين ليس حقائق خارجية عبر عنها الكتاب والسنة، بل هي تخيلات وتأويلات منحرفة لنصوص الكتاب والسنة، وهذه التأويلات الفاسدة المنحرفة في كتاب الله عز وجل يمكن منعها عن طريق الرجوع إلى الفهم الأمثل، والتطبيق العملي لتلك الحقائق عبر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن هنا ينصب الجهد الأكبر من قبل هؤلاء على الطعن في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ليشوهوا صورة ذلك الفهم الأمثل لكتاب الله عز وجل، وتلك الصورة التطبيقية المثلى له، ليزعزعوا ثقة المسلمين فيها، ويتسنّى لهم نتيجة لذلك التأويلات الهرمنوطيقية والغنوصية للدين، ليجعلوه متوافقاً مع أهوائهم من جهة، وتابعاً للحضارة الغربية المتحررة التي يعتبرونها النموذج الأمثل للتقدم البشري من جهة أخرى، ويجعلون مشكل الحديث ومختلفه وسيلة لإيجاد هذه الزعزعة للثقة في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في نفوس المسلمين، وذلك لأن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم تعتبر صمام الأمان للحفاظ على الدين في صورته الأصلية، ومن هنا يتأكد وجوب الاهتمام بهذين العلمين في العصر الحديث، لأنه يتوقف عليه الحفاظ على الدين.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى إن الاهتمام بعلمي مشكل الحديث ومختلفه وسيلة مقنعة لإثبات نوع من أنواع إعجاز هذا الدين في العصر الحديث، فإن العالم من خلال اهتمامه بهذين العلمين يثبت أن هذا الدين ـ مع كثرة نصوصه ـ كل متكامل كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً، ولا تجد نصاً من نصوصه الثابتة المستمر حكمها يتعارض مع نص مثله، ولا يتعارض مع كل ما توصل إليه العلم التجريبي الحديث، ولا يتعارض مع تجربة أو أمر مشاهد، مع أنها أقوال قيلت في عصر لم يكن أحد يستطيع أن يحلم به في ذلك العصر، إن ذلك لمن أنصع أدلة على إعجاز هذا الدين وعلى أنه من عند الله عز وجل، ولا دخل لصنع البشر فيه، ويكون ذلك من خلال الاهتمام بعلمي مشكل الحديث ومختلفه.

ثانياً: ما المراد بمشكل الحديث ومختلفه؟

وإذا كان علم مشكل الحديث بهذا القدر من الأهمية فيجب إذاً أن نتعرف على حقيقته، وسنفعل ذلك عن طريق الرجوع إلى المعنى اللغوي والاصطلاحي له، فنقول: لقد ذكر أهل اللغة لكلمة المشكل

معاني واستخدامات متعددة، نحن نذكر منها ما يتعلق بموضوعنا فيما يلي:

الأول: الإشكال من الشكل وهو في اللغة بمعنى الشبه والمثل، يقول الخليل بن أحمد الفراهيدي: "والشكل: المثل، يقال: هذا على شكل هذا، أي: على مثل هذا.وفلان شكل فلان، أي: مثله في حالاته، وقوله عزوجل: ﴿وَءَاخَرُ مِن شَكۡلِهِۦٓ أَزۡوَٰجٌ﴾[١٠]. يعني بالشكل ضربا من العذاب على شكل الحميم، والغسّاق أزواج، أي: ألوان"[١١] وبمثله صرّح ابن دريد في **الجمهرة**، ويكون معنى إشكال الشيء دخوله في أشكاله، ويكون باب الإفعال في هذه الحالة للدخول في المأخذ، فيكون معنى "أشكل الشيء" دخل في أشكاله، مثل قولهم: "أعرق الرجل" أي دخل العراق.

والمعنى الثاني للإشكال: الالتباس والخفاء، ويبدو أن هذا المعنى مترتّب على المعنى السابق ولازم له ـ وهو دخول الشيء في أشكاله ـ فإن الشيء إذا دخل في أمثاله وأشكاله التبس على الناس معرفته وخفي، وقد ذكر أكثر أهل اللغة هذا المعنى لكننا ننقل ذلك عن بعضهم على سبيل المثال، يقول ابن سيده: "وأشكل الأمر: التبس. وأمور أشكال: ملتبسة. وبينهم أشكلة: أي لبس"[١٢] ونقل ابن منظور[١٣] كلام ابن سيده المرسي، ومثله قال غيرهما.

والمعنى الثالث: إزالة الإشكال، يقول أبوبكر الرازي: "ويقال أيضاً أشكل الكتاب كأنه أزال به إشكاله والتباسه"[١٤] فإن باب الإفعال فيه خاصية إزالة المأخذ، يقال: أشكى الرجل أي أزال شكواه، وكما قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾ أي وعلى الذين زالت طاقتهم فدية طعام مسكين.

والمعنى الرابع للإشكال: الاختلاف، يقول خليل بن أحمد الفراهيدي: "والأشكال: الأمور المختلفة، وهي الشكول، وكذلك الحوائج المختلفة فيما يتكلف منها...وأشكل الأمر، إذا اختلف"[١٥].

١٠- سورة ص، الآية: ٥٨.

١١- خليل بن أحمد الفراهيدي، **العين**، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، إيران، ط ٢، ١٤٠٩هـ، ج ٥، ص ٢٩٥.

١٢- ابن سيده، **المحكم والمحيط الأعظم**، تحت مادة: ش ك ل.

١٣- ابن منظور الإفريقي، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ الطبع، ج ١١، ص ٣٥٧.

١٤- محمد بن أبي بكر الرازي، **مختار الصحاح**، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٥م، ص ١٤٥.

١٥- الخليل، **العين**، ج ٥، ص ٢٩٦.

فقد ذكر أهل اللغة للإشكال المعاني التالية: المثل والشبه، واللبس والخفاء، وذلك بسبب دخوله في أشكاله، ويأتي بمعنى الاختلاف وإزالة الإشكال.

التعريف الاصطلاحي لمشكل الحديث:

هذه المعاني كلها مرادة في التعريف الاصطلاحي لمشكل الحديث، فإن علماء الحديث عرّفوه بتعريفات متنوعة، راعى كل واحد منهم معنى من هذه المعاني اللغوية، ومنهم من راعى كل هذه المعاني اللغوية في التعريف الاصطلاحي، ننقل هنا بعض التعريفات لنختار من بينها تعريفا مستوفيا لعناصر هذا العلم.

تعريف المشكل عند ابن قتيبة:

يقول ابن قتيبة الدينوري في كتابه **تأويل مختلف الحديث**: "قال أبو محمد: ونحن لم نرد في هذا الكتاب أن نرد على الزنادقة ولا المكذّبين بآيات الله عز وجل ورسله، وإنما كان غرضنا الرّد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين"(١٦). ثم تناول في كتابه الأنواع التالية من الأحاديث:

١- الأحاديث التي ادُّعي عليها التناقض، وهذا يستغرق الجزء الأكبر من الكتاب.

٢- الأحاديث التي قيل فيها: إنها يبطلها كتاب الله تعالى.

٣- الأحاديث التي قيل فيها: إنها يبطلها النظر وحجة العقل.

٤- الأحاديث التي قيل فيها: إنها يبطلها الإجماع.

٥- الأحاديث التي قيل فيها: إنها يبطلها القياس.

يظهر من كلام ابن قتيبة أن مشكل الحديث عنده هي الأحاديث التي يظهر فيها في بادئ الأمر التناقض والاختلاف، أو ما يلزم من القول بظاهرها استحالة المعنى، ويبدو من تسمية كتابه الذي تناول فيه "مشكل الحديث" بـ: "مختلف الحديث" أن المصطلحين مترادفان عنده.

تعريف الإمام الطحاوي لمشكل الحديث:

يقول الإمام الطحاوي في مقدمة كتابه **شرح مشكل الآثار**: "قال أبو جعفر: وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن

١٦- عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، **تأويل مختلف الحديث**، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٢م، ص ١٢٤.

الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها".

تشير عبارة الإمام الطحاوي إلى أن الأحاديث المشكلة عنده ما وجدت فيها العناصر التالية:

أولاً: أن تكون تلك الأحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة، وهذا القيد يخرج الآثار الموقوفة، كما يخرج الأحاديث الضعيفة.

ثانياً: أن يكون فيها نوع من اللبس والخفاء بحيث يسقط علمها عن أكثر الناس.

ثالثاً: أو أن يكون في ظاهرها إشكال أو يلزم من القول بظاهره المحال سواء كان ذلك المحال شرعيا أو عقليا أو علميا أو تجريبيا. فيكون ـ بناء على ما سبق ـ علم مشكل الحديث إزالة اللبس والخفاء، ودفع التناقض، ونفي الإحالات عن الأحاديث الصحيحة التي يوجد فيها اللبس والخفاء، أو تعارض أمراً ثابتاً شرعا أو عقلا أو تجربة، أو تفيد معنى يلزم عنه المحال.

تعريف المشكل عند ابن حجر:

أما الحافظ ابن حجر فيفهم من كلامه أن المشكل عنده الحديث الذي كان في عبارته أو مدلوله التركيبي خفاء أو لبس، وأشار بقوله "في مدلوله" إلى الاحتراز عن "علم غريب الحديث" لأن الغريب ما وجد الخفاء فيه من جهة اللفظ، وقد وافقه على ذلك الملا علي القاري، وإليك عبارة الأصل والشرح: "وإن كان اللفظ مستعملا بكثرة لكن في مدلوله (أي معناه المقصود في الدلالة على المطلوب وهو المستفاد من مدلوله التركيبي) دقة (أي خفاء) احتيج إلى الكتب المصنفة في شرح معاني الأخبار (بفتح الهمزة) وبيان المشكل"[١٧] وقد اعتبر الحافظ في تعريفه هذا الخفاء والدقة مداراً للإشكال، إلا أن يقال: أن هذا الخفاء قد يكون بسبب اعتراض يرد عليه أو قد يكون لعدم وضوح المعنى المراد بالحديث مع عدم وجود الكلمات الغريبة فيه، وقد يكون ذلك الخفاء بسبب التعارض والتناقض والاختلاف، وكل ذلك يدخل في مفهوم مشكل الحديث.

تعريف مشكل الحديث عند الشيخ نور الدين عتر:

وقد عرّف الشيخ نور الدين عتر مشكل الحديث بقوله: "هو ما تعارض مع القواعد فأوهم

١٧- ملا علي القاري الهروي، **شرح نزهة النظر** المعروف بـ: **شرح الشرح**، مكتبة إسلامية، ميزان ماركيت، كوئته، باكستان، بدون تاريخ، ص ١٤٩، لقد تكلم الحافظ على هذا في غير مظانه، عند كلامه على الحديث المصحف والمحرف والرواية بالمعنى وغريب الحديث.

معنى باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر"[١٨] وهذا التعريف يبدو ناقصا لأنه اكتفى على نوع واحد من المشكل، وهو ما تعارض مع غيره.

تعريف المشكل عند أبي شهبة:

ويظهر من كلام الشيخ أبي شهبة أن مشكل الحديث ما كان سبب الإشكال فيه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سبب الإشكال كون الحديث مشكلا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن، أو لاستحالة معناه، أو لمخالفته للعقل والتجربة أو لتعارضه مع حقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم والمعارف التجريبية الحديثة كعلم الفلك أو الطب أو علم سنن الله الكونية وهو ما يسمى في لسان الناس: علم الطبيعة[١٩].

التعريف المختار لمشكل الحديث:

بناء على ما سبق من تعريفات العلماء لمشكل الحديث نستطيع أن نصيغ له التعريف التالي: "هي الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة يكون في مدلولها خفاء أولبس، أو أوهمت ظواهرها معنى باطلا محالا لمعارضتها لقاطع من شرع أو عقل أو تجربة أو أمر ثابت بالقطع من علوم الطبيعة".

وأما علم مشكل الحديث فيراد به القواعد أو الأصول التي يتم بها إزالة الخفاء واللبس عن مدلول الأحاديث، ويتم بها دفع التعارض عن الأحاديث ونفي الإحالات عنها الواقعة بسبب ظواهر بعض الأحاديث المعارضة للأدلة الشرعية والعقلية والتجريبية الأخرى.

مختلف الحديث لغة:

وأما كلمة "المختلف" فإما أن يكون بكسر اللام صيغة اسم الفاعل، ويكون "مختلف الحديث" من قبيل إضافة الموصوف إلى الصفة، ويكون المراد به "الحديث المختلف"، أو يكون بفتح اللام مصدراً ميميا، ويكون "مختلف الحديث" من قبيل إضافة المصدر إلى الفاعل، ويكون معناه اختلاف الحديث، والاختلاف في اللغة ضد الاتفاق، يقول ابن منظور الإفريقي: "وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف و اختلف"[٢٠].

١٨- الشيخ نور الدين عتر، **منهج النقد في علوم الحديث**، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٩٨١م، ص ٣٣٧.

١٩- الشيخ محمد أبو شهبة، **الوسيط في علوم مصطلح الحديث**، دار المعرفة، جدة، ١٩٨٣م، ص ٤٤٢.

٢٠- ابن منظور، **لسان العرب**، ج ٩، ص ٩١.

مختلف الحديث اصطلاحا:

اختلف علماء مصطلح الحديث في المفهوم الاصطلاحي لـ: **مختلف الحديث** فمنهم من يراه مرادفا لـ: **مشكل الحديث** وهو الظاهر من صنيع الإمام ابن قتيبة الدينوري الذي سمى كتابه الذي عالج فيه **مشكل الحديث** بـ: **تأويل مختلف الحديث** فإنه تناول في الكتاب المذكور الأحاديث التي تتعارض ظواهرها، كما تناول فيه الأحاديث التي تتعارض مع الكتاب والإجماع والقياس والنظر العقلي، وكل ذلك من أنواع **مشكل الحديث**.

وقد صرّح بالترادف بين "مشكل الحديث" و"مختلفه" الدكتور نور الدين عتر، فإنه قال: "مختلف الحديث و ربما سمّاه المحدّثون مشكل الحديث"(٢١)، وبمثل ذلك صرّح الشيخ محمد أبو شهبة، يقول: "وقد يطلق عليه بعض المحدّثين المشكل، وذلك كما فعل الإمام الطحاوي المصري الحنفي في تسمية كتابه **مشكل الآثار** وكما فعل الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك في تسميته كتابه **مشكل الحديث**"(٢٢).

القول الصحيح في الفرق بينهما:

والصحيح أن بين "مشكل الحديث" و"مختلف الحديث" عموم وخصوص مطلق؛ فإن مشكل الحديث عام، ومختلف الحديث نوع منه، ويدل على ذلك تعريف علماء الحديث لـ: "مختلف الحديث" فإن بدر الدين بن جماعة قد عرّفه فقال: "وهو أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر فيجمع أو يرجح أحدهما"(٢٣) وبمثل ذلك عرّفه الإمام السيوطي، فقال: "وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما فيعمل به دون الآخر"(٢٤) فقد جعل هؤلاء "مختلف الحديث" قاصراً على التعارض بين حديثين، وأما "مشكل الحديث" فهو أعم من ذلك لأن سبب الإشكال قد يكون التعارض بين الحديثين، وقد يكون سبب الإشكال معارضته لكتاب الله أو العقل، أو التجربة أو العلوم الطبيعية الثابتة بالقطع، وقد يكون سبب الإشكال في الحديث غير ذلك.

٢١- عتر، **منهج النقد في علوم الحديث**، ص ٣٣٧.

٢٢- محمد أبوشهبة، **الوسيط في علوم مصطلح الحديث**، ص ٤٤٢.

٢٣- بدر الدين ابن جماعة، **المنهل الروي**، تحقيق محيي الدين إبراهيم رمضان، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ ص ٦٠.

٢٤- السيوطي، **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي**، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، بدون تاريخ، ج ٢، ص ١٩٦.

ثالثاً: من يتأهل للكلام في مشكل الحديث:

هذا العلم على قدر كبير من الأهمية لدى علماء الحديث ومن ثَم لا يتأهل عندهم للكلام فيه إلا الأفذاذ من العلماء، يقول الحافظ ابن الصلاح في معرفة مختلف الحديث: "وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة"(٢٥)، وزاد الإمام النووي عليه، فقال: ".. الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على المعاني"(٢٦). ومن هنا كل من خاض غمار هذا العلم كان متميزاً في مجاله وفنّه، ويشترط في العصر الحديث ـ بالإضافة إلى ما ذكره العلماء في العبارات السابقة ـ لمن يتصدى للكلام في هذا الفن أن يكون لديه معرفة جيدة بالمعارف العصرية، والعلوم التجريبية وخاصة فيما يتعلق بالمباحث التي يريد رفع التعارض عنها، لئلا يقع في مشكلة تزيد من الإشكال بدل رفعه.

رابعاً: أشهر المؤلفات في مشكل الحديث ومختلفه:

لم يكن مباحث مشكل الحديث ومختلفه قاصرة على المحدثين فقط، بل تناوله جمع كبير من جهابذة الأمة في كتب مستقلة، كما تطرق إلى مباحثها شراح الحديث ضمن شروحهم لكتب الحديث، ومن أشهر الكتب المستقلة المؤلفة في هذا العلم الكتب التالية:

* **اختلاف الحديث** للإمام الشافعي المتوفى عام (٢٠٤هـ): وقد خصصه للأحاديث المتعلقة بالقضايا الفقهية التي تبدو متعارضة في الظاهر، وهو كتاب مختصر لا يستوعب حتى أحاديث الأحكام المتناقضة ظواهرها، قال النووي: "وصنف فيه الإمام الشافعي، ولم يقصد رحمه الله تعالى استيفاءه، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه"(٢٧). وقال السخاوي: "وأول من تكلم فيه إمامنا الشافعي، وله فيه مجلد جليل من جملة كتب الأم، ولكنه لم يقصد استيعابه، بل هو مدخل عظيم لهذا النوع يتنبه به العارف على طريقه"(٢٨).

٢٥- **مقدمة ابن الصلاح**، طبعة لكهنو قديما، طباعة حجرية، بدون تاريخ الطبع، ص ١٤٤- ١٤٥.

٢٦- **تقريب النواوي بشرحه تدريب الراوي**، ج ٢، ص ١٩٦.

٢٧- **التقريب** مع شرحه **تدريب الراوي**، ج ٢، ص ١٩٦.

٢٨- شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ، ج ٣، ص ٨١.

* **تأويل مختلف الحديث** لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى عام (٢٧٦هـ): وهو كتاب تناول فيه صاحبه الأحاديث المشكلة، وناقش فيه الاعتراضات الواردة على بعض الأحاديث بشكل جيد، إلا أن الكتاب المذكور اشتمل على أحاديث ضعيفة كان ينبغي أن يردّها صاحب الكتاب من غير أن يتكلف لها تأويلا، ومن هنا قال علماء مصطلح الحديث أن فيه أشياء حسنة وأخرى غير حسنة، يقول ابن الصلاح: "وكتاب **مختلف الحديث** لابن قتيبة في هذا المعنى، إن يكن قد أحسن فيه من وجه، فقد أساء في أشياء منه، قصر باعه فيها وأتى بما غيره أولى وأقوى"(٢٩).

* **شرح مشكل الآثار** لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المتوفى عام (٣٢١هـ): يعتبر هذا الكتاب من أجلّ الكتب في باب مشكل الحديث وأوفاها، مع رواية الأحاديث بأسانيدها والكلام عليها من ناحية السند، يقول الحافظ السخاوي: "كتاب **مشكل الآثار** من أجلّ كتب الطحاوي"(٣٠)، ويقول محمد أبو شهبة: "**مشكل الآثار** وهو يعتبر من أحفل الكتب وأجمعها وأنفعها في هذا الباب"(٣١). إلا أنه غير مرتب ترتيباً جيداً، وقد تنبّه لهذا غير واحد ورتّبه بعضهم مع اختصاره في الماضي، وقد أحسن بعضهم الفعلة في السنوات الأخيرة ورتّبه من غير تعرض له باختصار أو تغيير مما سهل الاستفادة به(٣٢).

* **شرح معاني الآثار** للإمام الطحاوي كذلك: هذا الكتاب وإن لم يعتبره عامة الناس من مصادر هذا الفن لكنه في الحقيقة من ألصق الكتب بهذا الفن، وموضوعاته شبيهة بالموضوعات التي تناولها الإمام الشافعي، وكان الباعث له على الكتابة دفع الإشكال عن الأحاديث المتعلقة بالأحكام العملية الفرعية، بخلاف كتابه **شرح مشكل الآثار** حيث جعله عاما، ولم يتقيد فيه بموضوع معين، فهو إذاً من نفس القبيل، وقد صرّح بذلك في مقدمة كتابه ذلك، يقول: "سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتابا أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضها لقلة علمهم بناسخها من منسوخها وما يجب به العمل منها لما يشهد له من الكتاب الناطق والسنّة المجتمع عليها وأجعل لذلك أبوابا أذكر في كل كتاب منها ما فيه من

٢٩- **مقدمة ابن الصلاح**، ص ١٦٨.

٣٠- **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، ج ٣، ص ٨٢.

٣١- **الوسيط في علوم مصطلح الحديث**، ص ٤٥٦.

٣٢- وهو كتاب **تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار**، لأبي الحسين خالد محمود الرباط، طبع دار بلنسية، ويقع الكتاب في عشر مجلدات.

الناسخ والمنسوخ وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض وإقامة الحجة لمن صح عندي قوله منهم بما يصح به مثله من كتاب أو سنّة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم"[٣٣]. يعني أنه تناول في هذا الكتاب الأحاديث المتناقضة في الظاهر، وسيعالجها بذكر ناسخها ومنسوخها، وترجيح بعضها على بعض بوجوه الترجيح الصحيحة، ومن هنا يجب إدراج هذا الكتاب ضمن الكتب المهمة في هذا الفن، وقد أهمله السابقون من هذه الناحية.

* **مشكل الحديث وبيانه** لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصفهاني المتوفى عام (٤٠٦هـ): وقد تناول فيه صاحبه الأحاديث الواردة في صفات الله التي أوهمت ظواهرها التشبيه، فأولها حسب مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري، ثم ردّ في آخره على ابن خزيمة فيما أورده في كتابه **كتاب التوحيد** وصاحبه أبي بكر الصبغي فيما أورده في كتابه **الأسماء والصفات** من حمل أحاديث الصفات على ظواهرها، فهو إذاً كتاب خاص بقضايا العقيدة فقط.

* **كشف المشكل من حديث الصحيحين** وقد سمّاه في **كشف الظنون**: **كشف مشكل الصحيحين** لأبي الفرج ابن الجوزي المتوفى عام (٥٩٧هـ) وهو كتاب خاص بما ورد في الصحيحين أو أحدهما من الأحاديث المشكلة، وبينها، وقد اختصره بعض العلماء، وقال صاحب **كشف الظنون**: "رأيته يذكر فيه شيئاً من الأحاديث غير مشكل، أو مشكلاً ولا يأتي فيه بشيء شافٍ"[٣٤]، نعم لقد تناول الإمام ابن الجوزي في هذا الكتاب كثيراً من الأحاديث المشتملة على الكلمات الغريبة، وتناول فيه من الأحاديث ما كان فيه مشكلة من ناحية السند لكنه تناول إلى جانب الأحاديث المشكلة أيضاً، وأتى في أغلبها بتوجيهات جيدة، يقول محقق الكتاب: "والمشكل عنده قد يكون في اللفظ، أو في المعنى، أو في الرواية، أو الراوي، أو فيما يدور حول الحديث من تساؤلات، وما يثير من استفسارات، أو فيما يكون فيه من الأحكام والمباحث الفقهية، فهو في أكثر الأحاديث يشرح الألفاظ التي يراها غريبة أو محتاجة إلى توضيح"[٣٥].

٣٣- أبو جعفر الطحاوي، **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ترقيم وفهرسة: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٩٩٤م، ج ١، ص ١٠.

٣٤- مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف بـ: ملا جلبي، **كشف الظنون**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م، ج٢، ص ١٤٩٦.

٣٥- أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، تقديم وتحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، (مقدمة المحقق)، ج ١، ص ١٥- ١٦.

* **شروح الحديث المختلفة**: وقد تناول شراح الحديث "مشكل الحديث" و"مختلفه" بالبحث والتنقيب، ومن هنا تعتبر كتب شروح الحديث من أهم مصادر هذا العلم.

خامساً: معالجة "مشكل الحديث" و"مختلفه":

إن معالجة مشكل الحديث ينبني على دعائم عدة، نشير منها إلى الدعائم التالية:

أولى هذه الدعائم: اعتقاد الأمة أن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وحي منزّل من عند الله عزوجل، وأن مثله في عدم التناقض والاختلاف مثل القرآن الكريم الذي جعل الله عز وجل نفي الاختلاف عنه دليلا على كونه من عند الله تعالى، قال الله عز وجل: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[٣٦]، ومعنى ذلك أن الحديث الصحيح لن يكون معارضا لأيّ أمر ثابت بالشرع أو العقل أو التجربة أو التاريخ أو أي منهج صحيح آخر مثل القرآن الكريم تماما، والسبب في ذلك أن الله سبحانه وتعالى قد تولى نبيّه عليه السلام في ذلك وعصمه فيه كما تولاه وعصمه في القرآن الكريم، وهذا ما قرره كل من عالج مشكل الحديث، وكرره الإمام أبو جعفر الطحاوي في أماكن متعددة من كتابه القيم **شرح مشكل الآثار**، يقول في موضع: "وكان الذي كان من الله مما خاطب به في إدريس[٣٧] وفي نوح[٣٨] مما قد تولى الله عز وجل، إذ كان غير مختلف كما قال الله عز وجل: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ ﴾ يريد به القرآن الذي أنزله على نبيّه: ﴿لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ وعقلنا بذلك أن ما أجراه على لسان نبيّه صلى الله عليه وسلم كان من هذا الجنس أيضاً بقوله: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴾"[٣٩].

يقصد أن ما ورد في الكتاب من أن إدريس عليه السلام كانت بعثته قبل نوح عليه السلام، وما ورد في الحديث من أن نوحا عليه السلام أول مبعوث من الأنبياء كلاهما من عند الله، وأن الله قد تولى نبيّه في كليهما وعصمه فيهما، وأن الحديث النبوي الشريف في عدم الاختلاف والتناقض مثل القرآن الكريم تماما، لأنه وحي مثله كما ورد في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ... ﴾.

٣٦- سورة النساء، الآية: ٨٢.

٣٧- وهو مما ورد في القرآن الكريم من أن بعثته كان قبل نوح عليه السلام، لأن إدريس هو الاسم الثاني لإلياس عليه السلام.

٣٨- وهو مما ورد في الحديث أنه أول مبعوث من الأنبياء.

٣٩- **شرح مشكل الآثار**، ج ١٤، ص ٣٨٧.

ويقول في موضع آخر: "فبان بحمد الله عز وجل وعونه أن لا تضاد في شيء مما توهمه هذا الجاهل في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكيف يكون ذلك وقد وصفه الله عز وجل بأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى؟ والله سبحانه نسأله التوفيق"(٤٠).

والدعامة الثانية: هو اعتقاد الأمة بأن ما يظهر من التعارض في الظاهر بين حديث وآخر، أو بين حديث ودليل صحيح آخر إنما يكون في بادي الأمر، أو يكون في فهم القارئ دون نفس الأمر، وهذه الدعامة مترتّبة على السابقة، بل هي نتيجتها الطبيعية، يقول الإمام الطحاوي لإبراز هذا المعنى: "والواجب على ذوي اللُّب أن يعقلوا عن رسول الله عليه السلام ما يخاطب به أمته، فإنه إنما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه، وعلى الأحكام التي يحكمون بها فيه، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها، وأن كل معنى منها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضاداً أو خلافاً، فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنّوه فيه، وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو لتقصير علمه عنه، لا لأن فيه ما ظنّه من تضاد أو خلاف؛ لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ والله نسأله التوفيق"(٤١).

ويقول الإمام ابن القيم في ذلك، "فصلوات الله وسلامه على من يصدّق كلامه بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض، فالاختلاف والإشكال والاشتباه إنما هو في الأفهام، لا فيما خرج من بين شفتيه من الكلام، والواجب على كل مؤمن أن يَكِلَ ما أشكل عليه إلى أصدق قائل، ويعلم أن فوق كل ذي علم عليم"(٤٢). ويقول في موضع آخر لبيان نفس المعنى: "وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخا للآخر فهذا لا يوجد أصلا ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله أو من القصور في فهم مراده صلى الله عليه وسلم كلامه على غير ما عناه به أو منهما معا ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع"(٤٣).

٤٠- المصدر السابق، ج ٤، ص ١٠.

٤١- المصدر السابق، ج ١، ص ١٥٩.

٤٢- ابن القيم، **مفتاح دار السعادة**، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ج ٢، ص ٢٧١.

٤٣- ابن القيم، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ١٤، ١٩٨٦م، ج ٤، ص ١٤٩.

وإذ كان الاختلاف والتضاد والإشكال في فهم القارئ لا في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم كما تقرر إذا يجب البحث عن محمل للحديث الذي استشكل لرفع الإشكال والتضاد والتعارض والاشتباه عنه، وهذا ما يفعله علماء مشكل الحديث وشراحه.

والدعامة الثالثة: يجب أن يكون الحديث الذي يبحث عن رفع الإشكال عنه قد روي بسند مقبول عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك لأننا نعتقد أن العصمة قاصرة على الوحي، وأما ما لم يرد بسند مقبول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو روي بسند صحيح موقوفا على غيره صلى الله عليه وسلم فليس بوحي فلا يتكلف له تأويل؛ لأن كلام البشر لا يتعارض مع الوحي الإلهي، وهذا أصل الدعامتين السابقتين، وقد أكد على هذا الشرط كل من عالج مشكل الحديث إلا من قصر باعه في علوم الحديث، يقول في ذلك الإمام الشافعي: "ولم نجد عنه شيئاً مختلفا فكشفناه إلا وجدنا له وجها يحتمل به ألا يكون مختلفا وأن يكون داخلا في الوجوه التي وصفت لك، و نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبوت الحديث فلا يكون الحديثان اللذان نسبا إلى الاختلاف متكافئين فنصير إلى الأثبت من الحديثين، أو يكون على الأثبت دلالة من كتاب الله أو سنة نبيّه أو الشواهد التي وصفنا قبل هذا فنصير إلى الذي هو أقوى و أولى أن يثبت بالدلائل"(٤٤).

يعني الإمام الشافعي أن الحديثين إذا تعارضا ووجد الدليل على ثبوت أحدهما دون الآخر يتعين المصير إلى الثابت وترك الآخر، فلا يكون في هذه الحالة من قبيل "مشكل الحديث" ولا "مختلفه"، ويقرر الإمام الطحاوي نفس الحقيقة في مقدمة كتابه **شرح مشكل الآثار** يقول: "قال أبو جعفر وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها"(٤٥) فإنه اعتبر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من الآثار بالأسانيد المقبولة التي رواها أهل التثبت والأمانة من قبيل ما يجب البحث عنه وإزالة الإشكال منه، وأما ما سوى ذلك فليس من قبيل "مشكل الحديث" فلم يشتغل به في كتابه هذا، وهذا شرط صحيح.

٤٤- الإمام الشافعي، **الرسالة**، تحقيق: أحمد شاكر، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ الطبع، ص ٢١٦- ٢١٧ .

٤٥- **شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٦.

سادساً: أنواع مشكل الحديث من حيث رفع الإشكال عنه:

إن الإشكال في الحديث متنوع، وعليه فيكون معالجة كل إشكال مختلفا عن معالجة إشكال آخر، ومن هنا ما ذكره علماء المصطلح أن مشكل الحديث نوعان؛ أحدهما: ما أمكن الجمع بينهما، والثاني: ما لا يمكن الجمع بينهما، وكل من النوعين المذكورين يتم دفع الإشكال عنهما إما بالجمع أو الترجيح، أو الحكم على أحدهما بالنسخ، كل ذلك كلام فيه نظر، وذلك لأن الإشكال ليس قاصراً على التعارض والتناقض، بل هو أعم من ذلك، هذا كلام مجمل يمكن أن نتبيّنه من خلال أنواع الإشكال التي نوردها فيما يلي:

النوع الأول: الإشكال في الحديث لوجود اللبس أو لعدم وضوح دلالته:

قد يكون الإشكال في الحديث لعدم وضوح دلالته التركيبي أي في المعنى المراد بلفظ الحديث مع وضوح معاني الكلمات الواردة في لفظ الحديث، وهذا يعني أنه لا يكون من قبيل غريب الحديث، بل يكون من قبيل مشكل الحديث لأجل اللبس والخفاء الموجودين في دلالته، وطرق رفع الإشكال والخفاء واللبس متنوعة حسب تنوع الإشكال نفسه، وأسباب اللبس والخفاء وعدم وضوح الدلالة كثيرة، لن نتمكن في هذه العجالة من استقصائها في الأحاديث، ومن ثَم سنشير إلى بعضها وإلى طريقة دفع الإشكال عنها فيما يلي:

أ- الخفاء واللبس لعدم وضوح سبب ورود الحديث:

من أسباب الخفاء واللبس في مفهوم الحديث عدم وضوح سبب وروده، فإن الإنسان إذا لم ينقل إليه الخلفية التي وقع فيها الحدث يصعب فهمه، ويزداد هذا اللبس مع تقادم العصر، وفي هذه الحالة يرفع علماء مشكل الحديث الإشكال بذكر سبب ورود الحديث، فإذا ذكر سبب الورود زال الإشكال، من أمثلة ذلك:

قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي روته عنه أم كرز قالت: "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية، فسمعته يقول: "أقروا الطير على مكناتها"[٤٦] فإن لفظ الحديث وإن لم تكن فيه كلمة

٤٦- أبو الحسين خالد محمود الرباط، **تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار**، دار البلنسية، المغرب، ج ١، ص ٢٢٧، والحديث صحيح، أخرجه الطحاوي هنا، والإمام الشافعي في **السنن المأثورة**، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ، ص ٣٤٢، وأخرجه أبو داود الطيالسي في **مسنده**، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ، ص ٢٢٧، برقم: (١٦٣٤) وابن حبان في **صحيحه**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٩٩٣م، ج ١٣، ص ٤٩٥، برقم (٦١٢٦)، وأحمد في **مسنده**، ج ٦، ص ٣٨١، وأبو داود في =

غريبة لكنه لا يفهم منه مراده، بل فيه لبس وخفاء، وذلك لأنه لا يظهر من لفظ الحديث السياق الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم هذا القول، ومن ثم استشكله الإمام الطحاوي فأورده في مشكله، ثم أزال إشكاله عن طريق بيان خلفية هذه العادة العربية في أيام جاهليتهم، وأن الأمر يتعلق بالتشاؤم والطيرة.

فقال الطحاوي: "سمعت المزني يقول: قال الشافعي في قوله: "أقروا الطير على مكناتها": كان أحدهم إذا غدا من منزله يريد أمراً يطير أول طائر يراه، فإن سنح عن يساره فاجتال عن يمينه، قال: هذه طير الأيامن، فمضى في حاجته، ورأى أنه سيستنجحها، وإن سنح عن يمينه فمر عن يساره، قال: هذه طير الأشائم، فرجع، وقال: هذه حاجة مشئومة، وإذا لم ير طائراً سانحاً، ورأى طائراً في وكره حرّكه من وكره ليطير، فينظر ما يسلك له من طريق الأشائم أو من طريق الأيامن، فيشبه قوله: "أقروا الطير في مكناتها" أي لا تحركوها، فإن تحريكها وما تعملون له من الطيرة لا يصنع شيئاً، وإنما يصنع فيما تتوجهون له قضاء الله سبحانه وتعالى"(٤٧).

وذكر الطحاوي أن سفيان بن عيينة أقرّ هذا الجواب لما ذكره الشافعي في مجلسه، وقد فسّر أبو حاتم بن حبان البستي هذا الحديث بمثل ما فسّره به الإمام الشافعي، يقول: "قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله صلى الله عليه وسلم: "اقروا الطير على مكناتها" لفظة أمر مقرونة بترك ضده، وهو أن لا ينفروا الطيور عن مكناتها، والقصد من هذا الزجر عن شيء ثالث، وهو أن العرب كانت إذا أرادت أمراً جاءت إلى وكر الطير فنفرته، فإن تيامن مضت للأمر الذي عزمت عليه، وإن تياسر أغضت عنه، وتشاءمت به، فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم عن استعمال هذا الفعل بقوله: "اقروا الطير على مكناتها"(٤٨) ووافقها الإمام الطحاوي فقال في نهاية الباب المذكور: "فهذا جواب حسن يغنينا عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرنا فيه عن الشافعي وبالله التوفيق"(٤٩).

= **سننه**، ج ٣، ص ١٠٥، والبيهقي في **سننه الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٩٩٤م، ج ٩، ص ٣١١، وصححه الحاكم مع زيادة فيه، **المستدرك**، ج٤، ص ٢٦٥، وغيرهم. وصححه الألباني في **صحيح الجامع الصغير**، ج ١، ص٣٨٠.

٤٧- **تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٢٢٧.

٤٨- **صحيح ابن حبان**، ج ١٣، ص ٤٩٦.

٤٩- **تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٢٢٨.

ب ـ **الخفاء بسبب ورود الحديث ناقصا:**

وقد يكون سبب الخفاء واللبس ورود الحديث ناقصا، فإذا روي كاملا زال الإشكال واتضح المعنى، وفي مثل هذه الحالة يجمع المحدثون طرق الحديث ورواياته المختلفة للبحث عن إزالة الإشكال عن الحديث، من أمثلة ذلك الحديث الذي رواه نعيم بن دجاجة قال: كنت جالسا عند علي رضي الله عنه فجاء أبو مسعود، فقال له علي ونهض: يا فريج أما إنك تُعيي الناس قال أما إني أخبرهم أن الآخر فالآخر شر، قال: فحدثنا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المائة، قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "لا يكون مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف"(٥٠).

فإن هذا الحديث يدل بظاهره على أنه لن يبقى بعد مائة سنة على وجه الأرض عين تطرف، وهذا يعني هلاك الناس جميعا، وبهلاكهم وفنائهم قيام الساعة وذهاب الدنيا، وهذا أمر يبطله العيان والمشاهدة، فإنه قد مرت مئات السنين بعد ذلك ولم تقم الساعة ولم تذهب الدنيا، ومن هنا استشكله الإمام الطحاوي، ثم ذكر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما سمع أبا مسعود يقول ذلك قال له: "أخطأت، وأخطأت في أول فتواك، إنما قال ذلك لمن هو يومئذ، وهل الرخاء أو الفرج إلا بعد المائة"(٥١) يعني أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقصد أنه لن يبقى على وجه الأرض من الأحياء في زمنه صلى الله عليه وسلم، وأن ذلك الجيل سيفنى خلال مائة عام، ولم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم أن أجيالا آخرى لن تخلفه.

ثم ذكر الإمام الطحاوي أن هذا الإشكال نشأ من عدم اطلاع الراوي على الحديث بتمامه، ونشأ من القصور في الرواية، يقول: "فكان في ذلك وقوفه (أي علي رضي الله عنه) على ما لم يقف عليه

٥٠- **شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٣٤٧، والحديث ـ كما يقول شعيب الأرنؤوط في تعليقه على **شرح مشكل الآثار** للطحاوي ـ رجاله رجال البخاري سوى نعيم بن دجاجة الذي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في **الثقات**، وترجم له البخاري في تاريخه ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلاً. ورواه الإمام أحمد في **المسند**، ١/ ٩٣، و١/ ١٤٠، وأبو يعلى الموصلي في **المسند**، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٩٨٤م، ١/ ٤٣٨، من طريق منصور، ورواه الطبراني في **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، العراق، ط ٢، ١٩٨٣م، ١٧/ ٢٤٨، وأبو يعلى: ١/ ٣٦٠، والحاكم: ٤/ ٥٤٣، من طريق مطرف بن طريف كلاهما عن المنهال بهذا الإسناد.

٥١- **شرح مشكل الآثار**، ج ١،ص ٣٤٨.

أبو مسعود مما كان رسول الله عليه السلام قاله، وكان في ذلك دليل أن الذي كان من النبي عليه السلام هو فناء ذلك القرن بغير نفي منه أن يخلفهم قرون بعضها بعد بعض إلى يوم القيامة"[٥٢] وأن الروايات التامة تدل على نفس هذا المعنى الذي أشار إليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد روى الطحاوي بسنده عن ابن عمر قال: صلى بنا رسول الله عليه السلام ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قال: "أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدهم"[٥٣] فالكلام في هذه الرواية عن من كان على ظهر الأرض في تلك الليلة التي تحدث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث.

وروى بسنده عن جابر رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: "وما سؤالك عن الساعة؟ ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة" وفي رواية "ما على الأرض من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة"[٥٤] يعني لن يأتي على نفس منفوسة في ذلك الزمن الذي تكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام مائة سنة وهي حية، بل سيموت جميع من كان على وجه الأرض من البشر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تأتي عليهم مائة سنة.

وروي رواية أكثر صراحة من الروايات المذكورة عن أنس رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله عليه السلام، ثم اتكأ على غلام، فقال: "رأس مائة سنة لا يبقى أحد ممن هو على ظهر الأرض اليوم حي"[٥٥] وبعد ذكر هذه الروايات التي تدل على المعنى الذي نقله عن علي رضي الله عنه في البداية، وقرر أن الرواية الأولى وردت قاصرة، قال في آخره: "فقد اتفقت الروايات اللاتي ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وائتلفت بأن مراده كان فيما رواه عنه أبو مسعود مما ذكرنا معنى موهوما صحيحا لا معنى ما ظنّه الجاهلون مما قد دفعه العيان"[٥٦].

ج ـ الخفاء واللبس في الحديث بسبب تعدد الاحتمالات:

وقد يكون الإشكال واللبس والخفاء في المعنى المراد بالحديث بسبب تعدد كيفيات الأمر المذكور

٥٢- المصدر السابق.

٥٣- المصدر السابق، والحديث صحيح كما قال شعيب الأرنؤوط.

٥٤- المصدر السابق، ج١ ص ٣٤٩، والحديث صحيح كما قال شعيب الأرنؤوط.

٥٥- المصدر السابق، ص ٣٥٠، وإسناد هذا الحديث صحيح كما قال شعيب الأرنؤوط.

٥٦- المصدر السابق، ج١، ص٣٥٠.

في الحديث، فلا يدري القارئ الكيفية المرادة بلفظ الحديث، ومن ثم يلحقه الخفاء واللبس، ولا يكون في الحديث لفظ غريب خفي المعنى ليعتبر من قبيل غريب الحديث، بل يكون اللبس في المعنى المراد فيكون من قبيل "مشكل الحديث" من أمثلة ذلك الحديث الذي رواه الإمام الطحاوي بسنده عن أنس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التورك والإقعاء في الصلاة"(٥٧).

والإشكال الذي أورده الإمام الطحاوي في هذا الحديث هو من قبيل اللبس والخفاء في معنى هذا الحديث، فقال: "فلم يبيّن لنا ما الإقعاء المنهي عنه؟"(٥٨) ثم ذكر الطحاوي أن الحنفية ذهبوا إلى أن المراد بالإقعاء المنهي عنه في هذا الحديث "هو جلوس الرجل على عقبيه في صلاته في أليتيه"(٥٩).

واستدلوا على أن المراد به هذه الكيفية بما ورد عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا علي إني أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي لا تقع على عقبيك في الصلاة"(٦٠) واستدلوا كذلك على أن المراد بالإقعاء هي الكيفية المذكورة بالحديث الذي رواه الطحاوي بسنده عن أبي هريرة قال: "نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقعي في صلاتي إقعاء الذئب على العقبين"(٦١) ومعنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أبا هريرة أن يقعي في الصلاة على العقبين إقعاء الذئب، يقول الطحاوي في ذلك: "وكان معنى قوله على العقبين مع تصحيح الحديث الذي قبله يرجع إلى عقبي أبي هريرة لا إلى الذئب، لأن الذئب ليست له عقبان، ففي هذا الحديث ما قد دل على ما قالوه في كيفية الإقعاء المنهي عنه"(٦٢).

وذهب أهل اللغة وأصحاب الحديث إلى أن المراد بالإقعاء المنهي عنه في الحديث المذكور هو أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض، واستدلوا على أن المراد بالإقعاء

٥٧- المصدر السابق، ج ١٥، ص ٤٧٨، والحديث صحيح، رجاله رجال الصحيح كما قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على **شرح مشكل الآثار**.

٥٨- نفس المصدر، ج ١٥، ص ٤٧٨.

٥٩- نفس المصدر، ج ١٥، ص ٤٧٩.

٦٠- نفس المصدر، ج ١٥، ص ٤٧٩، والحديث حسن لغيره كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط.

٦١- **شرح مشكل الآثار**، ج ١٥، ص ٤٨٠، والحديث ضعيف كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط، ويبدو أن الإمام الطحاوي تحمله لأنه لا يثبت حكما مستقلا بل يثبت كيفية لأمر ثبت بحديث صحيح آخر.

٦٢- **شرح مشكل الآثار**، ج ١٥، ص ٤٨٠.

الكيفية المذكورة بالحديث الذي رووه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بينما راع يرعى بالحرة إذ نهز الذئب شاة، فحال الراعي بين الذئب والشاة، فأقعى الذئب على ذنبه، فقال للراعي: ألا تتقي الله عزوجل تحول بيني وبين رزق ساقه الله إلي؟ فقال الراعي: العجب من الذئب يقعي على ذنبه، ويكلمني بكلام الإنس، فقال الذئب للراعي: ألا أحدثك بأعجب مني! رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحرتين يحدث الناس بأنباء ما قد سبق، فساق الراعي شاءه إلى المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه بما قال الذئب، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس فقال للراعي: "أخبر الناس بما رأيت" فقام الراعي يحدث الناس بما قال الذئب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صدق الراعي ألا إن من أشراط الساعة كلام السباع الإنس، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الناس، ويكلم الرجل شراك نعله، وعذبة سوطه، ويخبره فخذه بما أحدث أهله بعده"(٦٣).

واستدلوا كذلك على أن المراد بالإقعاء الكيفية المذكورة بالحديث الذي رووه عن عبد الرحمن بن شبل قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وإقعاء السبع وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير"(٦٤).

وفي آخر الأمر خرج الإمام الطحاوي بنتيجة خلاصتها: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقعاء، وقد وردت للإقعاء الكيفيتان المذكورتان في الآثار السابقة، ولا تضاد بينهما فيمكن أن تكون كلتاهما مرادتين، ويجب أن يمتنع المصلي عنهما جميعا، يقول: "وكان ما جاءت به هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية الإقعاء المذكور في هذه الآثار إقعاء من نهي عنها فلا ينبغي أن يفعل المصلي واحداً منهما في صلاته"(٦٥).

د ـ الخفاء واللبس بسبب كون المعنى المتبادر غير مراد:

وقد يكون الخفاء واللبس في الحديث بسبب المعنى المتبادر منه، وذلك المعنى المتبادر لا يكون

٦٣- **شرح مشكل الآثار**، ج ١٥، ص ٤٨٠- ٤٨١، والحديث صحيح على شرط مسلم كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على **شرح مشكل الآثار**.

٦٤- المصدر السابق، ج ١٥، ص ٤٨٢، والحديث حسن لغيره كما قال الشيخ الألباني في أكثر من كتاب له، انظر على سبيل المثال: **صحيح وضعيف سنن ابن ماجه** برقم (١٤٢٩) برنامج الكمبيوتر، إعداد: مركز نور الإسلام، الإسكندرية، مصر، وانظر: **سلسلة الأحاديث الصحيحة** ٣/ ١٥٦ برقم (١١٦٨).

٦٥- المصدر السابق، ج ١٥، ص ٤٨٢.

مراداً، وأمثلة ذلك كثيرة نكتفي منها بالأمثلة التالية:

الحديث الذي رواه الإمام الطحاوي بسنده عن حذيفة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، فذكر حديثا طويلا من حديث يوم القيامة، ثم ذكر فيه شفاعة الشهداء، قال: "ثم يقول الله: أنا أرحم الراحمين، انظروا في النار هل فيها من أحد عمل خيراً قط؟ فيجدون في النار رجلا، فيقال له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا غير أني كنت أمرت ولدي إذا مت فأحرقوني بالنار، ثم اطحنوني حتى إذا كنت مثل الكحل، فاذهبوا بي إلى البحر، فاذروني في الريح، فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبداً فيعاقبني إذ عاقبت نفسي في الدنيا عليه، قال الله تعالى: له لم فعلت هذا؟ قال: من مخافتك، فيقول: انظر ملكا بأعظم ملك فإن لك مثله وعشرة أمثاله"(٦٦).

ثم أورد الإمام الطحاوي الإشكال الذي يرد في ذهن كل من يقرأ هذا الحديث، وخلاصته أن هذا الرجل كيف استحق هذه الرحمة من الله سبحانه وتعالى، وقد نفى القدرة عن الله سبحانه وتعالى عندما قال: "فو الله لا يقدر علي رب العلمين أبداً فيعاقبني..." وكل من نفى القدرة عن الله في حال من الأحوال ينتفي إيمانه، ويكون كافراً بذلك، ومن لا يكون مؤمنا كيف يستحق المغفرة وهذه السعة من الله سبحانه وتعالى في الجنة؟

ودفع هذا الإشكال بأن المعنى المتبادر من لفظ الحديث ـ وهو نفي القدرة عن الله سبحانه وتعالى ـ ليس مراداً، بل المراد بقوله "فو الله لا يقدر علي رب العالمين فيعاقبني" أن الله لا يضيق علي فيعاقبني، وإذا كان المراد به ذلك يزول الإشكال عن الحديث، فإن "يقدر" قد ورد بمعنى "يضيق" في كتاب الله عزوجل في أكثر من آية مثل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَهَٰنَنِ﴾(٦٧) ومعنى ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ﴾ أي ضيق عليه رزقه، ومثل قوله سبحانه وتعالى لنبيّه يونس عليه السلام: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾(٦٨) أي فظن أن لن نضيق عليه(٦٩) ومثل قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ

٦٦- المصدر السابق، ج٢، ص ٢٧، وسند الحديث جيّد كما قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على **شرح مشكل الآثار**.

٦٧- سورة الفجر، الآية: ١٦.

٦٨- سورة الأنبياء، الآية: ٨٧.

٦٩- كذا روي عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وغيرهم ورجّحه الطبري، يقول:"قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب، قول من قال: عَنَى به: فظنّ يونس أن لن نحبسه ونضيق عليه، عقوبة له على مغاضبته ربه" راجع: **تفسير الطبري**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ ج ١٧، ص ٧٨.

يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[٧٠] وقد وردت آيات عديدة بهذا المضمون، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ﴾[٧١] أي ومن ضيق عليه رزقه، فليس المراد بقول الموصي "فو الله لايقدر عليّ" على نفي القدرة من الله بل المراد به نفي التضييق من الله تعالى عليه إذا عاقب نفسه في الدنيا بإحراق جسده وذره في البحر، يقول الطحاوي: "فكان مثل ذلك قول ذلك الموصي فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبداّ أي لا يضيق علي أبداً لما قد فعلته بنفسي رجاء رحمته وطلب غفرانه ثقة منه به ومعرفة منه برحمته وعفوه وصفحه بأقل من ذلك الفعل"[٧٢].

ثم ذكر أن هذا التأويل إن صح في هذا اللفظ للحديث فكيف يفعل بالطريق الذي ورد فيه لفظ "لعلي أضل الله" بدل "فو الله لا يقدر عليّ" فإنه صريح في كفر الرجل وجهله بالله عز وجل، فقد روى هذا الحديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "كان عبد من عبيد الله أعطاه الله مالاً وولداً، وكان لا يقيم بدين الله دينا، فلبث حتى إذا ذهب منه عمر وبقي عمر تذكر، فعلم أن لم يبتئر[٧٣] عند الله خيراً، دعا بنيه، فقال: أي أب تعلموني؟ قالوا: خيره يا أبانا، قال: فوالله لا أدع عند رجل منكم مالاً هو مني إلا أخذته، أو لتفعلن ما آمركم به، قال: فأخذ عليهم ميثاقا ـ وربي ـ قال: إما لا، فإذا أنا مت فخذوني، فألقوني في النار حتى إذا كنت حمما فدقوني، ثم اذروني في الريح، لعلي أضل الله، قال: ففعلوا به، ورب محمد حين مات فجيء به أحسن ما كان، فقدم على الله تعالى، فقال: ما حملك على النار؟ قال خشيتك يا ربّاه، قال: أسمعك راهبا فتيب عليه"[٧٤].

فإن التأويل المذكور لا يصلح مع لفظ الحديث في هذه الرواية، ومن هنا مال الإمام الطحاوي إلى أن هذا الحديث رواه ستة من الصحابة، وهم: أبو بكر وأبو سعيد الخدري وأبو مسعود وحذيفة

٧٠- سورة الروم، الآية: ٣٧.

٧١- سورة الطلاق، الآية: ٧.

٧٢- **شرح مشكل الآثار**، ج ٢، ص ٢٩، وقد ردّ بعض الكتّاب هذا التأويل، وقرّر أنه لا يصح أن يكون "لا يقدر عليّ فيعاقبني" بمعنى لا يضيق عليّ فيعاقبني وسبب ذلك في نظره اتحاد الشرط والجزاء، لأن التضييق والعذاب بمعنى واحد فيكون المعنى"فو الله لا يعذبني فيعذبني" انظر: عبد الله بن علي القصيمي، **مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها**، المجلس العلمي السلفي، لاهور، باكستان، مارس ١٩٨٦م، ص ٩١، لكنك ترى أن دعوى اتحاد الشرط والجزاء غير صحيح.

٧٣- أي لم يدخر.

٧٤- **شرح مشكل الآثار**، ج ٢، ص ٣٧، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

وسلمان وأبو هريرة بلفظ "فو الله لا يقدر عليّ رب العالمين فيعاقبني.." أو ما يقرب من هذا اللفظ، ورواه صحابي واحد وهو معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم بلفظ "لعلي أضل الله"، فترجح لدى الطحاوي أن يكون لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ما رواه الستة، وأما معاوية بن حيدة فلعله روى الحديث بالمعنى فعبر عن فهمه لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ، وكان فهمه لكلام رسول الله غير صحيح فوقع هذا الإشكال، فالصحيح الاعتماد على اللفظ الأول الذي حفظه الصحابة الستة دون هذا اللفظ الذي روي الحديث فيه بالمعنى، يقول الطحاوي: "وقد يحتمل أن يكون الذي سمعه الستة الأولون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاوية بن حيدة هو اللفظ الذي ذكره الستة الأولون، ولا يجوز أن يكون ذلك إلا كذلك؛ لأنهم حدثوا به عنه في أزمنة مختلفة بألفاظ مؤتلفة، فلم يكن ذلك إلا بحفظهم إياه عن رسول الله عليه السلام بتلك الألفاظ، وسمعه معاوية بن حيدة منه كذلك، فوقع بقلبه أن المعنى الذي أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: "إن يقدر الله عليّ" أراد به القدرة، فكان ضدها عنده أن يضله، وهو أن يفوته، ولم يكن مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمقدرة ذلك، وإنما هو التضييق، وكان الذي أتى فيه معاوية هو هذا المعنى، وكان ما حدّث به الستة الأولون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى من ذلك، لا سيما ومنهم الصديق الذي هو أحد الاثنين اللذين أمر رسول الله عليه السلام بالاقتداء بهما بعده".

وأما ابن قتيبة الدينوري فقد رفع الإشكال من هذا الحديث برواية معاوية بن حيدة "لعلي أضل الله" بأن الرجل مقر بالله سبحانه وتعالى، خائف منه إلا أنه جهل بعض صفات الله سبحانه وتعالى فعامله الله عز وجل هذه المعاملة بإيمانه وخوفه منه، ولم يؤاخذه بجهله رحمة منه، يقول: "وهذا رجل مؤمن بالله، مقرّ به، خائف له، إلا أنه جهل صفة من صفاته، فظنّ أنه إذا أحرق وذري في الريح أنه يفوت الله تعالى، فغفر الله تعالى له بمعرفته تأنيبه، وبمخافته من عذابه جهله بهذه الصفة من صفاته، وقد يغلط في صفات الله تعالى قوم من المسلمين، ولا يحكم عليهم بالنار بل ترجأ أمورهم إلى من هو أعلم بهم وبنياتهم"[٧٥] وقد أشار الإمام الطحاوي[٧٦] إلى نفس المعنى نقلا عن بعض الناس، إلا أن صنيعه يدل على أنه لم يرضه، بل رجح ما ذكرنا عنه أولا.

٧٥- **تأويل مختلف الحديث**، ص ١١٩.

٧٦- **شرح مشكل الآثار**، ج ٢، ص ٣٨.

واختار بعض الكتاب في رفع الإشكال أن يكون المراد بنفي القدرة في هذا الحديث نفي لازمها، ويكون ذلك من قبيل قول الرجل لآخر: هل تقدر أن تذهب إلى مكان كذا وكذا، يريد منه الذهاب إليه، وهو يعرف مقدرته عليه، لكنه يطلب منه الذهاب إليه فيقول له: هل تقدر أن تذهب إلى كذا وكذا؟ فعلى ذلك يكون معنى قوله في الحديث: "فو الله لا يقدر عليّ رب العالمين فيعاقبني" نفي البعثة وجمع أجزائه أي فو الله لا يجمعني رب العالمين فيعاقبني، ومن هذا القبيل قول الحواريين لعيسى عليه السلام فيما ورد في القرآن الكريم: ﴿هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾(٧٧) بمعنى هل يفعل ربك(٧٨) لكنك ترى بعد هذا التأويل وعدم موافقته لسياق الحديث، فإن من يعتقد أن الله لا يجمعه لا يقدم على إحراق نفسه و ذر رماده في البحر، يعني أن فعله هذا لا يتساوق مع اعتقاده على هذا التأويل، وأما على التأويل الذي اختاره الطحاوي فالمعنى واضح تماما؛ فإن الرجل أراد بإحراق نفسه و ذر رماده في البحر تعذيب نفسه، وظن أنه إن فعل ذلك وعذب نفسه في الدنيا فإن الله لن يضيق عليه في الحساب ليعاقبه في الآخرة.

ومن أمثلة ذلك الحديث الذي رواه الإمام الطحاوي عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر"(٧٩).

فقد دل ظاهر الحديث أن المراد بهذا الحديث هو بيان فضل السحور، وأنه يسن الاهتمام به لأننا مأمورين بمخالفة أهل الكتاب في عباداتنا وعدم موافقتهم فيها فأورث هذا الظاهر إشكالا ولبسا وخفاء؛ لأن هذا المعنى الظاهر ليس مراداً، ومن هنا لما أورد الطحاوي هذا الحديث استشكله، فقال: "فتأملنا هذا لنقف على المعنى الذي أريد به ما هو؟"(٨٠).

ثم ذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم أراد بذلك بيان الفرق الحقيقي بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، فبيّن أن السحور لم يكن مسموحا به لهم، لأن السحور معناه الأكل بعد النوم، وكان من شروط

٧٧- سورة المائدة الآية ١١٢.

٧٨- راجع: **مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها**، ص ٩٣.

٧٩- **شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٤١٧، والحديث إسناده صحيح على شرط مسلم كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط، وراجع للتخريج التفصيلي تعليقه على **شرح مشكل الآثار**.

٨٠- المصدر السابق، ج ١، ص ٤١٧.

صيامهم أن كل من نام منهم بعد المغرب حرّم عليه كل ما يحرّم على الصائم في تلك الليلة إلى نهاية غد تلك الليلة، بينما يجوز لنا كل شيء بعد النوم وقبله أثناء الليل، يقول: "فتأملنا هذا لنقف على المعنى الذي أريد به ما هو؟ فوجدنا أهل الكتاب من شريعتهم أنهم إذا ناموا في ليلهم حرّم عليهم بذلك في بقيته ما يحرّم على الصائم، من إتيان النساء، ومن الأكل، ومن الشرب إلى خروجهم من صوم غد تلك الليلة، وكذلك كان أهل الإسلام في صدر الإسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من كتابه".

وقد أورد الطحاوي روايات تدل على أن المسلمين كان صومهم مثل صيام أهل الكتاب إلى أن نسخ الله ذلك في كتابه، منها الحديث الذي رواه بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، والصيام ثلاثة أحوال، فذكر أحوال الصلاة الثلاثة، ثم قال: وأما أحوال الصيام، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة، فصام من كل شهر ثلاثة أيام، وصام يوم عاشوراء، فصامها كذا ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، ثم أنزل الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ﴾[٨١] وكان من شاء صام، ومن شاء أطعم مسكينا، وأجزأ ذلك عنه حتى أنزل الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وإلى قوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[٨٢] ففرضه الله وأثبت صيامه على الصحيح المقيم، ورخّص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للشيخ الذي لا يستطيع صيامه، وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء، فإذا ناموا امتنعوا من ذلك، فجاء رجل يقال له صرمة قد ظل يومه يعمل، فجاء فصلى العشاء ووضع رأسه فنام قبل أن يطعم، فأصبح صائماً، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر النهار، وقد أجهد، فقال: إني أراك قد أجهدت، فقال: يا رسول الله ظللت يومي أعمل، فجئت صلاة العشاء، فنمت قبل أن أطعم، وجاء عمر، وقد أصاب من النساء، فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[٨٣][٨٤].

٨١- سورة البقرة، الآيتان: ١٨٣-١٨٤.

٨٢- سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

٨٣- سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

٨٤- **شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٤١٧- ٤١٨، والحديث أورده الطحاوي بطريقتين: إحداهما صحيحة والأخرى فيها انقطاع بين ابن أبي ليلى ومعاذ بن جبل، راجع للتخريج التفصيلي تعليق الشيخ شعيب الأرنؤوط.

وفي نهاية البحث قرر المعنى الصحيح لحديث الباب الذي وجد فيه لبسا وخفاء وإشكالا، فقال: "فوقفنا بذلك على أن معنى ما روينا في حديث عمرو بن العاص هو أن صومنا جائز لنا أن نأكل في لياليه وإن كنا قد نمنا فيها بخلاف صوم أهل الكتاب الذين إذا ناموا في ليالي صومهم لم يأكلوا فيه حتى يمضي غد تلك الليلة"(٨٥).

النوع الثاني: الإشكال بسبب التعارض والتناقض والاختلاف:

وقد يكون سبب الإشكال في الحديث معارضته لأمر ثابت بالشرع، أو العقل، أو التجربة، أو المشاهدة، أو غيرها، وفي هذه الحالة يتم رفع الإشكال بإحدى الطرق التي ذكرها الأئمة والعلماء، وقد لخّص ابن بدران هذه الطرق وترتيبها، فقال: "فإذا تعارض نصّان فإما أن يجهل تاريخهما أو يعلم، فإن جهل قدمنا الأرجح منها ببعض وجوه الترجيح، وإن علم تاريخهما فإما أن يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع أو لا، فإن أمكن، جمع بينهما من حيث يصح الجمع إذ الواجب اعتبار الأدلة ما أمكن، وإن لم يمكن الجمع، فالثاني ناسخ إن صح سندهما، أو أحدهما كذب إن لم يصح سنده، إذ لا تناقض بين دليلين شرعيين؛ لأن الشارع حكيم والتناقض ينافي الحكمة، فأحد المتناقضين يكون باطلا إما لكونه منسوخاً أو لكذب ناقله أو لخطئه بوجه ما من وجوه تصفح أمورهم في النقليات أو لخطأ الناظر في العقليات كالإخلال بشكل القياس أو شرطه ونحو ذلك، وقد يختلف اجتهاد المجتهدين في النصوص إذا تعارضت، فمنهم من يسلك طرق الترجيح، ومنهم من يسلك طريق الجمع، والصواب تقديم الجمع على الترجيح ما أمكن، إلا أن يفضي الجمع إلى تكلف يغلب على الظن براءة الشرع منه، ويبعد أنه قصده فيتعين الترجيح ابتداء"(٨٦). نلخّص هذه الطرق المذكورة في كلام ابن بدران على النحو التالي:

أولاً: التوفيق والجمع بين المتعارضين:

أول ما يتجه المحدث لرفع الإشكال من الحديث بالجمع والتوفيق بين المتعارضين بقدر الإمكان، ويكون ذلك ببيان معناه أو بالتأويل أو التنويع في العامين بأن يخص حكم أحدهما بالبعض وحكم الآخر بالبعض الآخر، وفي المطلقين بتقييد كل واحد منهما بقيد مغاير للآخر، وفي الخاصين بالتبعيض بأن يحمل أحدهما على حال والآخر على حال آخر، أو بحمل أحدهما على الحقيقة والآخر على

٨٥- المصدر السابق، ج ١، ص ٤٢١.

٨٦- عبد القادر بن بدران الدمشقي، **المدخل**، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠١هـ، ج ١، ص ٣٩٦.

المجاز، وطرق الجمع باب واسع جداً، وهذا من صميم مباحث شرح الحديث.

ثانياً: الترجيح:

والطريق الثاني لرفع الإشكال من الحديث الترجيح بين المتعارضين، ومن المعلوم أن وجوه الترجيح كثيرة ومتنوعة، وتختلف وجهات نظر المحدثين فيها.

ثالثاً: الحكم بالنسخ:

على أحد النصين إن علم المتأخر من المتقدم، وكانا متكافئين، وقد يختلف العلماء في المتقدم والمتأخر وخاصة إذا لم يعلم المتقدم بالتاريخ صراحة، وكان النسخ اجتهاديا، وهذا أيضاً باب واسع جداً.

سنورد في هذه العجالة أمثلة للأحاديث التي يعارض ظواهرها النصوص الشرعية الأخرى أو يعارض ما ثبت بالعقل أو التجربة أو غيرها، لنرى من خلال ذلك كيف عالجها المحدثون؟ وكيف تم الجمع بينها أو الترجيح، أو كيف حكم على أحدهما بالنسخ.

أولاً: رفع الإشكال عن الحديث بالجمع والتوفيق:

إذا وجد المحدث حديثا يكون مشكلا لمعارضته لأمر ثابت في الشرع أو العقل أو التجربة أو غيره، فإن أول ما يتجه إليه هو الجمع بينه وبين ما يعارضه، والمراد بالجمع حمل كل من الدليلين على معنى يمكن معه إعمال كل واحد من وجه، و وجوه الجمع والتوفيق وطرقها كثيرة جدا، ونحن سنورد هنا بعض الأمثلة التي تعطينا فكرة واضحة عن هذا الوجه.

أمثلة للتوفيق والجمع بين الأحاديث المشكلة والمختلفة:

الجمع بحمل النصين كليهما على الإباحة والجواز: لقد عقد الإمام الشافعي في بداية كتابه **اختلاف الحديث** بابا تحت عنوان "باب الاختلاف من جهة المباح" ويقصد بذلك أن أحاديث ـ وخاصة في العبادات ـ وردت في الظاهر مختلفة، لكنها ليست كذلك في الحقيقة، بل تحمل هذه الأحاديث كلها على الإباحة والجواز، وأورد له أمثلة كثيرة، منها على سبيل المثال الأحاديث التي أوردها في الوضوء مرة، ومرتين، وثلاث مرات، ثم قال في الأخير: "قال الشافعي: ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث: مختلف مطلقا، ولكن الفعل فيها يختلف من وجه أنه مباح، لاختلاف الحلال والحرام[٨٧]، والأمر والنهي، ولكن

٨٧- يقصد أن الخلاف يتحقق إذا كان أحدهما حلالاً والآخر حراماً، أما ما يكون كلاهما مباحاً فهذا لا يعتبر تعارضاً وخلافاً.

يقال: أقل ما يجزي من الوضوء مرة، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاث"[٨٨] وذكر من هذا القبيل غسل النبي صلى الله عليه وسلم رجليه والمسح على خفيه، وقراءته في صلاة الفجر بسورة ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾[٨٩]، وفي حديث آخر أنه قرأ في صلاة الفجر ﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ﴾[٩٠] وقال بعد ذلك "وليس نعد شيئاً من هذا اختلافا ؛ لأنه قد صلى الصلوات عمره، فيحفظ الرجل قراءته يوما، والرجل قراءته يوما غيره، وقد أباح الله في القرآن بقراءة ما تيسر منه"[٩١] وذكر من هذا القبيل "ألفاظ التشهد" في القعدة الأخيرة من الصلاة، والصوم والإفطار في السفر، وقتل الأسرى والمفاداة بهم، والأمثلة على ذلك كثيرة، وكل ذلك من قبيل الدلالة على الإباحة والجواز، فهذا أحد وجوه الجمع والتوفيق، يتم به الجمع بين أغلب الأحاديث المتعلقة بالأحكام المتعارضة في الظاهر.

الجمع بين المتعارضين بحمل كل من العامين على بعض مدلوليهما. وقد يكون الجمع والتوفيق بين المتعارضين أن يحمل كل من العامين على بعض أفراده بحيث لا يبقى بينهما تعارض واختلاف، ومن أمثلة ذلك الحديثان اللذان ذكرهما الإمام الشافعي أحدهما رواه بسنده عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله"[٩٢].

والحديث الآخر ذكره الإمام الشافعي بسنده عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله كان إذا بعث جيشا أمّر عليهم أميراً وقال: "فإذا لقيت عدوا من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال، أو ثلاث خصال، شك علقمة : ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، وادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم إن هم فعلوا أن لهم ما للمهاجرين، وأن عليهم ما عليهم، فإن اختاروا

٨٨- الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص ٤٨٨.

٨٩- سورة التكوير، الآية: ١٧.

٩٠- سورة ق، الآية: ١٠.

٩١- **اختلاف الحديث**، ص ٤٨٨.

٩٢- المصدر السابق، ص ٥٠٩، والحديث صحيح رواه مسلم، ج ١،ص ٥٣، والبخاري، ج ١،ص ١٧، من حديث ابن عمر، ومسلم من حديث جابر وأبي هريرة: ج ١،ص ٥٢، ورواه الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص٥٠٩، وابن حبان: ١/ ٣٩٩، وغيرهما من حديث أبي هريرة.

المقام في دارهم فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله كما يجري على المسلمين، وليس لهم في الفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن لم يجيبوك إلى الإسلام فادعهم إلى أن يعطوا الجزية، فإن فعلوا فاقبل منهم ودعهم، وإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم"(٩٣).

فالحديث الأول يوجب قتال جميع الناس، وأن لا يقبل منهم إلا الإسلام وقول: لا إله إلا الله، وأما الحديث الثاني فيبين أن المشركين يقبل منهم الجزية كذلك وتركهم على شركهم، وهذا تعارض بينهما، وبنفس الصورة يقول الله عزوجل في كتابه الحميد: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾(٩٤)، ويقول في آية أخرى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾(٩٥) فالآية الأولى تأمر بقتل المشركين إلى أن يتركوا الشرك، والآية الثانية يوجب القتال إلى أن تزول غلبة الكفر، وهذا يعني أنه لا يجب قتال الناس إلى أن يسلموا، ويقولوا لا إله إلا الله.

ودفع الإمام الشافعي رحمه الله هذا الإشكال بحمل قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ... ﴾ على أنه نزل في المشركين من أهل الأوثان، وكذلك حديث أبي هريرة ورد بلفظ عام وأريد به الخاص من مشركي العرب من أهل الأوثان، وأما قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ... ﴾ فأريد به قتال أهل الكتاب خاصة، فقد فرض الله قتالهم إلى أن يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون أو يؤمنوا بحيث لا تكون لهم الغلبة، وكذلك حديث بريدة عن أبيه فهو أيضاً لفظه عام وأريد به أهل الكتاب خاصة، فخصص كل من الآيتين والحديثين بالآخر، وحملهما على معنى لا يتعارض مع الآخر.

يقول الإمام في **اختلاف الحديث**: "قال الشافعي: وليست واحدة من الآيتين ناسخة للأخرى، ولا واحد من الحديثين ناسخا للآخر، ولا مخالفا له، ولكن أحد الحديثين والآيتين من الكلام الذي مخرجه عام يراد به الخاص، ومن المجمل الذي يدل عليه المفسر، فأمر الله بقتال المشركين حتى يؤمنوا، والله تعالى أعلم أمره بقتال المشركين من أهل الأوثان، وهم أكثر من قاتل النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك حديث أبي هريرة عن النبي، وذكر أبي بكر وعمر إياهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المشركين من أهل الأوثان دون أهل الكتاب، وفرض الله قتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، إن لم يؤمنوا .

٩٣- **اختلاف الحديث**، ص ٥٠٩، والحديث صحيح كما قال الألباني في **صحيح الجامع الصغير**، الحديث رقم: ١٠٧٨.

٩٤- سورة التوبة، الآية: ٥.

٩٥- سورة الأنفال، الآية: ٣٩.

وكذلك حديث ابن بريدة في أهل الكتاب خاصة، كما كان حديث أبي هريرة في أهل الأوثان خاصة، قال: فالفرض في قتال من دان وآباؤه دين أهل الأوثان من المشركين أن يقاتلوا، إذا قدر عليهم، حتى يسلموا، ولا يحل أن تقبل منهم جزية بكتاب الله وسنة نبيّه، قال: والفرض في أهل الكتاب ومن دان قبل نزول القرآن كله دينهم أن يقاتلوا حتى يعطوا الجزية أو يسلموا"[٩٦] ثم ناقش الإمام الشافعي رحمه الله قول من اعترض عليه في تخصيص كل من الآيتين والحديثين بالمحمل الذي خصصهما به.

الجمع بين المتعارضين بحمل كل من اللفظين بمعنى غير معارض مع الآخر:

ومن أساليب الجمع بين المتعارضين حمل كل من اللفظين على معنى غير معارض للآخر، ومن أمثلة ذلك الحديث الذي رواه غير واحد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلّط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلّمها"[٩٧] هذا الحديث يبيح الحسد في هاتين الخصلتين، ويحرمه مطلقا الحديث الذي رواه جمع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا"[٩٨] وقد ورد تأكيد النهي في كتاب الله عز وجل كذلك في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾[٩٩].

وقد جمع الإمام الطحاوي بين الحديثين المذكورين بأن حمل الحسد الوارد في الحديث الأول بمعنى الغبطة، والحديث الثاني بالحسد الحقيقي، ومن هنا أزال التعارض، يقول في ذلك: "فكان جوابنا له أن الحسد ينقسم قسمين: فقسم منهما حسد لمن أوتي شيئاً على ما أوتيه منه، وتمنٍّ من الحاسد أن يكون ذلك الشيء له دون الذي آتاه الله إياه، فذلك ما هو مذموم ممن يكون منه، وقسم منهما حسد لمن آتاه الله شيئاً، وتمنٍّ من الحاسد أن يؤتى مثل ذلك الشيء، لا أن ينقل ذلك الشيء بعينه من المحسود حتى يخلو منه، ويكون للذي حسده دونه وقد بيّن الله تعالى هذين المعنيين في كتابه فقال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ

٩٦- الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص ٥٠٩.

٩٧- متفق عليه؛ رواه البخاري في أماكن عديدة من **صحيحه** منها، ج ١، ص ٣٩، و**صحيح مسلم**، ج ١، ص ٥٥٨.

٩٨- متفق عليه؛ **صحيح البخاري**، ج ٥، ص ٢٢٥٣، و**صحيح مسلم**، ج ٤، ص ١٩٨٥.

٩٩- سورة النساء، الآية: ٥٤.

بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ ﴾ إلى قوله: ﴿وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓ ﴾[100] أي حتى يؤتيكم مثله، ويبقى من حسدتموه معه ما آتاه الله إياه غير مستنقص منه شيئاً، فكان الحسد الذي فيه تمني نقل الشيء المحسود عليه عمن آتاه الله إياه إلى حاسده عليه مذموماً، والحسد الذي ليس فيه ذلك التمني، وإنما فيه حسد الحاسد المحسود على ما آتاه الله حتى يؤتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم"[101].

وأشار الطحاوي إلى وجه الجمع وهو حمل كل من اللفظين على معنى غير معنى اللفظ الآخر، فقال:"فقد بان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء لما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن كل واحد من الحسدين ـ مما قد ذكرناه في هذا الباب اللذين ذكرهما فيه، فذم على أحدهما ولم يذم على الآخر ـ متباينان، في أحدهما ما ينبغي للناس أن يكونوا عليه، وفي الآخر ما ينبغي للناس أن لا يكونوا عليه"[102].

الجمع عن طريق التأويل، وحمل الحديث على المعنى المجازي:

وقد يكون طريق رفع الإشكال عن الحديث المعارض للثوابت الأخرى التأويل بحمل الحديث على المعنى المجازي، وذلك عن طريق التأويل، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً نتناول منها الأمثلة التالية:

المثال الأول: الحديث الذي رواه الإمام البخاري في **صحيحه** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر"[103] ومعنى الخنز الفساد، والتغير والنتن، وهذا الحديث مشكل إشكالا بيّنًا، لأن تغير اللحم، هو من سنن الله الكونية، ولا تبديل لسنة الله ولا تحويل له إلا بخارق يظهره الله لبعض عباده، ولولا وجد فساد اللحم لبقيت أجساد من كان قبل بني إسرائيل ثابتة غير متغيرة.

وقد قال بعض الشراح في بيان معنى هذا الحديث أن هذا التغير والفساد كان عقابا لبني إسرائيل على ادخارهم للمنّ والسلوى، فادخروا فأنتن عليهم واستمر من ذلك الوقت، ولم يكن يحدث الخنز والنتن للحم قبل ذلك، يقول الإمام النووي: "قال العلماء: معناه أن بني إسرائيل لما أنزل الله عليهم المنّ

١٠٠- سورة النساء، الآية: ٣٢.

١٠١- **شرح مشكل الآثار**، ج ١، ص ٤٠٢- ٤٠٣.

١٠٢- نفس المصدر، ج ١، ص ٤٠٣.

١٠٣- متفق عليه؛ **صحيح البخاري**، ج ٣، ص ١٢١٢، **صحيح مسلم**، ج ٢، ص ١٠٩٢.

والسلوى نهوا عن ادخارهما فادخروا ففسد وأنتن واستمر من ذلك الوقت"[١٠٤] لكن هذا الكلام غير مقبول في عصر العلم الحديث ـ ويكون هذا الكلام مثل أن يقول الإنسان، أن الثلج لم يكن بارداً في زمن كذا، وأن الطعام لم يكن مشبعا ـ لأنه ادعاء بحدوث التغير في حقيقة اللحم، وهذا غير مقبول، ومن هنا يجب أن يبحث لمثل هذه الأحاديث عن مدلول صحيح غير متعارض مع ثوابت العلم التجريبي، ومن هنا يبدو أن الصحيح في معنى هذا الحديث ما نقله الحافظ في **الفتح** عن بعضهم: "وقال بعضهم: معناه لولا بنو إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فلم ينتن"[١٠٥] ومعنى ذلك أن الحديث يتعلق بعمل بني إسرائيل، وأنه ينعى عليهم أنهم أول من ادخروا اللحم ففسد، ولم يكن يدخر من قبل فلم يكن يخنز ويفسد، والحديث لا يتكلم عن طبيعة اللحم أن فيها التغير والله أعلم.

المثال الثاني: الحديث الذي أورده الطحاوي وغيره بأكثر من سند عن مجاهد قال ثكلت منبوذاً أمه إن كان ما قال أبو هريرة حقا، قلت له: ماذا قال؟ قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة ولد زنية"[١٠٦] فإن هذا الحديث مشكل من ناحية معارضة ظاهره لكتاب الله عز وجل ولما ثبت في دين الله عز وجل، فقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ﴾[١٠٧] فما ذنب الولد، هل يتحمل وزر زنى الأبوين؟

وقد ناقش الإمام الطحاوي هذا الإشكال ودفعه بتأويل الحديث بأن المراد بـ: "ولد زنية" المشهور بالزنا، حتى صار غالبا عليه، فاستحق بذلك أن يكون منسوباً إليه، فيقال: هو ابن له، كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها، فيقال لهم: بنو الدنيا لعملهم لها، وتحققهم بها، وتركهم ما سواها، وكما قد قيل للمتحقق بالحذر ابن أحذار، وللمتحقق بالكلام ابن الأقوال، وكما قيل للمسافر: ابن سبيل، وكما قيل للمقطوعين عن أموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها: أبناء السبيل، كما قال تعالى في أصناف أهل الزكاة:

١٠٤- **شرح النووي على صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٣٩٢هـ، ج ١٠، ص ٥٩.

١٠٥- ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحيي الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج ٦، ص ٣٦٧.

١٠٦- **شرح مشكل الآثار**، ج ٢، ص ٣٧٠- ٣٧١، والحديث رجاله ثقات كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه، وانظر: **السلسة الصحيحة**، ج ٢، ص ٢٨٥، برقم: ٦٧٣.

١٠٧- سورة فاطر، الآية: ١٨.

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾[108] حتى ذكر فيهم ابن السبيل، وكما قال بدر بن حزاز للنابغة:

أبلغ زيادا وخير القول أصدقه فلو تكيس أو كان ابن أحذار

أي لو كان حذراً وذا كيس، وكما يقال: فلان ابن مدينة للمدينة التي هو متحقق بها، ومنه قول الأخطل:

ربت وربا في حجرها ابن مدينة يظل على مسحاته يتركل

فمثل ذلك ابن زنية قيل لمن قد تحقق بالزنا حتى صار بتحققه به منسوباً إليه، وصار الزنا غالبا عليه، أنه لا يدخل الجنة من كان هذا شأنه، ولم يرد به من كان هو مولود من الزنا، ولم يكن مرتكبا له ومتحققا ومشهوراً به[109] وطبعا كل من يكون مشهورا بالفاحشة فإنه يستحق هذا الوعيد الوارد في الحديث المذكور، وبهذه الصورة خرج الطحاوي من الإشكال في الحديث عن طريق تأويله، وحمله على معنى مجازي صحيح مستخدم فيه اللفظ عند العرب.

ثانياً: الترجيح:

ومن أهم طرق معالجة الحديث المشكل بسبب التعارض الظاهري[110] الترجيح بين المتعارضين المتناقضين، ونقصد بالترجيح أن يقترن بأحد الحديثين أمر يتقوى به على معارضه، ووجوه الترجيح بين حديثين متعارضين كثيرة جداً، أوصلها البعض إلى أكثر من مائة وجه[111] لا يمكن لنا حتى الإشارة إلى أنواعها، ومن هنا سنكتفي ببعض الأمثلة هنا، ويسير إليه علماء الحديث عند التعارض بين الحديثين إذا لم يمكن العمل بهما جميعا عن طريق الجمع والتوفيق بينهما، والأمثلة على ذلك كثيرة نختار من بينها الأمثلة التالية:

المثال الأول: الترجيح بموافقة الحديث للقرآن ولأحاديث أخرى:

فقد روى الإمام الشافعي رحمه الله عن عمرة، أنها سمعت عائشة، وذكر لها أن عبد الله بن عمر

١٠٨- سورة التوبة، الآية: ٦٠.

١٠٩- **شرح مشكل الآثار**، ج ٢، ص ٣٧٢- ٣٧٣.

١١٠- وهو ليس تعارضا حقيقياً لعدم التعادل بينهما.

١١١- راجع: ملا علي القاري، **شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تقديم: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، تحقيق وتعليق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ص ٣٨٤، وأبو شهبة، **الوسيط في علوم مصطلح الحديث**، ص ٤٤٧.

يقول: إن الميت ليُعذب ببكاء الحي، فقالت عائشة: أما إنه لم يكذب، ولكنه أخطأ أو نسي، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية، وهي يبكي عليها أهلها، فقال: "إنهم ليبكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها"(١١٢).

فقد تعارض حديث عائشة رضي الله عنها برواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك، ورجح الإمام الشافعي ما روته عائشة لموافقته للقرآن ولحديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فقال: "قال الشافعي: وما روت عائشة عن رسول الله أشبه أن يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة، فإن قيل: فأين دلالة الكتاب؟ قيل في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾(١١٣)، ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾(١١٤)، وقوله: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾(١١٥)، وقوله: ﴿لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾(١١٦). وأما موافقة حديث عائشة لحديث ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الإمام الشافعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل: "ابنك هذا ؟" قال: نعم، قال: "أما إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه"(١١٧) فورد في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مثل ما ورد في القرآن الكريم من أن جناية كل امرئ عليه، كما أن عمله له، لا لغيره ولا عليه.

المثال الثاني: الترجيح بصحة السند:

إذا تعارض حديثان ولم يمكن الجمع بينهما رجح علماء مشكل الحديث أحدهما على الآخر من ناحية السند، وهذا من أكثر وجوه الترجيح استعمالا عند المحدثين، ومن أمثلة ذلك الحديث الذي رواه الإمام الطحاوي بأكثر من سند عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما ينوبه من السباع، فقال: "إذا بلغ الماء قلتين فليس يحمل الخبث" قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد

١١٢- **اختلاف الحديث**، ص ٥٣٧ والحديث متفق عليه، رواه البخاري في **صحيحه**، ج ١، ص ٤٣٢، برواية ابن أبي مليكة عن عائشة، ولفظه: "إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه"، **صحيح مسلم**، ج ٢، ص ٦٤٢.

١١٣- سورة الأنعام، الآية: ١٦٤.

١١٤- سورة النجم، الآية: ٣٩.

١١٥- سورة الزلزلة، الآيتان: ٧-٨.

١١٦- سورة طه، الآية: ١٥، **اختلاف الحديث**، ص ٥٣٧.

١١٧- **اختلاف الحديث**، ص ٥٣٨ والحديث صحيح. انظر: الشيخ الألباني، **السلسلة الصحيحة**، ٢ / ٣٨٦ برقم: ٧٤٩.

دل أن ما كان من الماء دون القلتين حمل الخبث"[١١٨] فيتنجس بشرب السباع منه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر علة طهارة المياه كثرتها، فدل كل ذلك على نجاسة سؤر السباع.

ثم روى ما يعارض ذلك بأسانيده عن أبي هريرة و أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما قالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي تكون بين مكة والمدينة، فقالوا: يا رسول الله تردها السباع والكلاب والحمير؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لها ما في بطونها، وما بقي فهو لنا طهور"[١١٩].

ثم رجح الإمام الطحاوي الحديث الأول الدال على نجاسة آسار السباع على الحديث الثاني الذي يدل على طهارتها من ناحية السند، فقال: "فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا الحديث الذي ذكره ليس من الأحاديث التي يحتج بمثلها لأنه إنما دار على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وحديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف"[١٢٠].

ومن أمثلة الترجيح بالسند ترجيح الحديث الذي يدل على نجاسة سؤر الهر على الحديث الذي يدل على طهارته فقد أورد الإمام الطحاوي بسنده عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر غسل مرة" أو "مرتين" قرة يشك[١٢١]. فقد روى الطحاوي هذا الحديث بأكثر من سند رجالها ثقات، لكن الرواة اختلفوا على محمد بن سيرين في وقفه هذا الحديث ورفعه، وقد رجح الطحاوي رفعه بأن من رواه مرفوعا إلى رسول الله ليسوا بأقل ممن وقفوه على أبي هريرة، فتكون زيادتهم مقبولة، فإن "أيوب" و "قرة" رفعاه، وهشام بن حسان وقفه على أبي هريرة، و"أيوب" فوق هشام في الجلالة والثبت، و "قرة" إن لم يفقه فهو مثله، فيكون زيادتهما مقبولة، وثانيا وإن سلم الوقف فإن محمد بن سيرين قد صحّ عنه أنه كان إذا حدث عن أبي هريرة فقيل له: عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كل حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم"[١٢٢].

١١٨- **شرح مشكل الآثار**، ج ٧، ص٦٣، والحديث صحيح على شرطها كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه عليه.

١١٩- المصدر السابق، ج ٧، ص ٦٥، والحديث ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، كما قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه عليه.

١٢٠- المصدر السابق، ج ٧، ص ٦٧.

١٢١- المصدر السابق، ج ٧، ص ٦٧.

١٢٢- راجع لكل ذلك: المصدر السابق، ج ٧، ص ٦٩- ٧١.

ثم أورد حديثا آخر يدل على طهارة سؤر الهر بسنده عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد، وقد أصابت الهرة منه قبل ذلك". ثم رجح الحديث الأول الذي يدل على نجاسة سؤره على ما يدل على طهارته، وذكر أن الحديث مما أخطأ مؤمل في إسناده عن الثوري فرواه عنه عن أبي الرجال، وأبو الرجال الثقة المأمون وإنما هو عن حارثة بن أبي الرجال، وهو ممن يتكلم في حديثه ويضعف غاية الضعف، ثم رواه بسند يدل على ذلك، فقال حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال ثنا سفيان الثوري عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك(١٢٣)، فثبت بذلك أن الحديث في الأصل عن حارثة بن أبي الرجال وهو ضعيف جداً وقيل منكر الحديث، وإذا كان الأمر كذلك يكون مرجوحا، والحديث الذي يدل على نجاسة سؤر الهر يكون راجحا.

ثالثاً: رفع الإشكال عن طريق الحكم على أحد النصين بالنسخ:

لقد أشرنا فيما سبق إلى أن طرق رفع الإشكال الذي إما أن يكون بالجمع والتوفيق بين المتعارضين، أو يكون بترجيح أحدهما على الآخر، والتعارض في هاتين الحالتين تعارض صوري، وليس حقيقيا؛ لأن المتعارضين الحقيقيين لا يجتمعان أبداً، وأما ما كان طريق دفع إشكاله هو الحكم على أحد المتعارضين بالنسخ فيكون التعارض بينهما تعارضاً حقيقياً، ويرى العلماء أن التعارض الحقيقي لا يتحقق بين الدليلين من أدلة الشرع إلا بالشروط التالية:

أولاً: التساوي في القوة والثبوت، فلا تعارض بين القطعي والظني ولا بين الكتاب والخبر إلا من حيث الدلالة، لأنه يجب تقديم الراجح منهما في هذه الحالة، ومثل هذه النصوص يكون طريق دفع التعارض عنها الترجيح وليس النسخ.

ثانياً: وجود الوحدات الثمانية؛ وحدة المحكوم عليه، وحدة المحكوم به، وحدة الزمان، وحدة المكان، والإضافة، والقوة، والفعل، والشرط، وأضاف بعضهم وحدة الحقيقة والمجاز، وهي الوحدات التي اشترط المنطقيون وجودها لتحقق التناقض(١٢٤). لأنه لو لم تتحقق هذه الوحدات لصح دفع

١٢٣- المصدر السابق، ج ٧، ص ٦٩- ٧٢.

١٢٤- محمد شمس الدين إبراهيم سالم، **تسهيل القطبي**، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ص ١٥٢، ومحب الله البهاروي، **سُلم العلوم**، مكتبة رحمانية، بشاور، باكستان، بدون تاريخ، ص ٢١٣ مع **حاشية** مولوي قدر الدين خدرخيلي.

الإشكال عنهما بالتوفيق بينهما، فلا يكون طريق دفع تعارضه النسخ، ومن هنا صرّح الإمام السرخسي إلى أنه لا يتحقق التعارض إلا بوجود ركنه وشرطه:

فالركن: هو تقابل الحجتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منهما ضد ما توجبه الأخرى، كالحل والحرمة والنفي والإثبات، لأن ركن الشيء ما يقوم به ذلك الشيء، وبالحجتين المتساويتين تقوم المقابلة، إذ لا مقابلة للضعيف مع القوي، وأما الشرط فهو تقابل الدليلين في وقت واحد وفي محل واحد، لأن المضادة والتنافي لا يتحقق بين الشيئين في وقتين ولا في محلين حساً وحكما ... ومن شرط التعارض أن يكون كل واحد منهما موجبا على وجه يجوز أن يكون ناسخا للآخر إذا عرف التاريخ بينهما[١٢٥].

فإذا تحقق التضاد بين النصين على هذا الترتيب لا يبقى عند المحدثين لدفع الإشكال عنهما إلا الحكم على أحدهما بالنسخ، والنسخ في مصطلح القوم عبارة عن رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه، أو هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا، مع تراخيه عنه[١٢٦]، والأمثلة على ذلك كثيرة نشير إلى التالية منها:

المثال الأول: حديث "أفطر الحاجم والمحجوم":

فقد روى الإمام الشافعي بسنده عن شداد بن أوس قال: كنت مع النبي زمان الفتح، فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان، فقال وهو آخذ بيدي: "أفطر الحاجم والمحجوم"[١٢٧].

فقد دل هذا الحديث على أن الحجامة مفطرة لصوم الحاجم والمحجوم، ثم أورد الإمام الشافعي رحمه الله حديثا آخر يدل على معنى يعارض ذلك، فقال أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس: "أن رسول الله احتجم محرما صائما"[١٢٨].

١٢٥- انظر: **أصول السرخسي**، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م، (تصوير طبعة لجنة إحياء المعارف النعمانية)، ٢/ ١٢-١٣.

١٢٦- الإمام أبو حامد الغزالي، **المستصفى**، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر، ط١، ١٣٢٤هـ، ج١، ص١٠٧، وسيف الدين الآمدي، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ، ج٣، ص٩٨.

١٢٧- **اختلاف الحديث**، ص ٥٣٠، والحديث صحيح، انظر: الألباني، **صحيح وضعيف الجامع الصغير** برقم (٢٠١٦)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م، ويقول السيوطي: إنه متواتر.

١٢٨- الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص ٥٣٠، والحديث صحيح رواه البخاري في **صحيحه** برقم: ١٨٣٦، باب الحجامة والقيء للصائم.

واستدل بقول ابن عباس رضي الله عنه "محرما" أنه كان ذلك في السنة التي حجّ فيها الرسول صلى الله عليه وسلم حجة الإسلام وهي السنة العاشرة من الهجرة، وكان قوله: "أفطر الحاجم والمحجوم" في العام الثامن من الهجرة، ومن ثم يكون حديث ابن عباس رضي الله ناسخاً للحديث الأول؛ لأنه كان قبله، يقول الشافعي رحمه الله في ذلك: "قال الشافعي : وسماع ابن أوس عن رسول الله عام الفتح، ولم يكن يومئذ محرما، ولم يصحبه محرما قبل حجة الإسلام، فذكر ابن عباس حجامة النبي عام حجة الإسلام سنة عشر، وحديث "أفطر الحاجم والمحجوم" في الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بسنتين. قال الشافعي: فإن كانا ثابتين فحديث ابن عباس ناسخ، وحديث إفطار الحاجم والمحجوم منسوخ"(١٢٩).

المثال الثاني: حديث "إنما جعل الإمام ليؤتم به ... فإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً":

فقد روى الإمام الشافعي فقال، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ركب فرسا، فصرع، فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد، فصلينا وراءه قعوداً، فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائما فصلوا قياما، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون"(١٣٠) وقال: إن عائشة روت ذلك ووافقها أبو هريرة، فقد دل هذا الحديث على أن الإمام إذا صلى بالناس جالسا فيجب عليهم الصلاة وراءه جلوسا، ثم أورد حديثا آخر يعارض الحديث السابق.

فقد روى بسنده عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله كان وجعا، فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فوجد النبي خفة، فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر، فأمّ رسول الله أبا بكر وهو قاعد، وأمّ أبو بكر الناس وهو قائم(١٣١).

ويرى الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أن ذلك كان في مرضه الذي مات فيه، ومن هنا يكون آخر أحواله في هذه القضية، فيكون ناسخا لما سبق، يقول في ذلك: "وأن ذلك في مرض النبي الذي مات فيه فنحن لم نخالف الأحاديث الأولى إلا بما يجب علينا من أن نصير إلى الناسخ، الأولى كانت حقا في وقتها ثم نسخت فكان الحق فيما نسخها وهكذا كل منسوخ يكون الحق ما لم ينسخ فإذا نسخ كان الحق في

١٢٩- المصدر نفسه.

١٣٠- الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص ٤٩٧، والحديث صحيح وسنده من السلاسل الذهبية، انظر للتخريج المطول: **السلسلة الصحيحة**، ج ٣، ص٣٥٠، برقم: ١٣٦٣.

١٣١- **اختلاف الحديث**، ص ٤٩٧، رواه مسلم في **صحيحه**، ج ١، ص ٣١١.

ناسخه"[١٣٢] إن أمثلة رفع الإشكال عن الأحاديث عن طريق الحكم على أحدهما بالنسخ كثيرة لكننا نكتفي بهذا القدر.

علاقة علم مشكل الحديث بفهم الحديث وشرحه:

هذه هي مناهج معالجة مشكل الحديث ومختلفه، وكل هذه المباحث من صميم مباحث شرح الحديث، وكلها تساعد في فهم الحديث وتحديد المعنى المراد به، وذلك لأن الحديث المشكل ـ والمختلف نوع منه ـ قد يكون سبب إشكاله ـ كما بيّنا ـ اللبس والخفاء فيه لأسباب عديدة ومختلفة، وعلم مشكل الحديث يهتم بإزالة هذا اللبس عن طريق انتهاج طرق مختلفة، فقد يكون ذلك بالرجوع إلى ذكر سبب ورود الحديث، وقد يزال هذا اللبس عن طريق جمع الروايات لاستكمال الصورة عندما يكون سبب خفائه ولبسه روايته باختصار، وكل ذلك لا بد منه لفهم الحديث.

وقد يكون سبب إشكاله التعارض الظاهري، وهذا أيضاً يؤدي إلى عدم تحديد المعنى الدقيق بالحديث، ويزال هذا الإشكال عن طريق الجمع ببيان معنى المتعارضين من حمل العام على الخصوص، والمطلق على قيد من قيوده، وهذه المباحث لصيقة جداً بشرح الحديث التكاملي، فإن المحدث في هذه الحالة يشرح حديث الرسول بعضه ببعض، فإن كلامه صلى الله عليه وسلم يفسّر بعضه بعضا، ويكمل بعضه بعضا، وقد يحاول المحدث دفع هذا الإشكال عن طريق ترجيح أحد المتعارضين، وهذا أيضاً من صميم مباحث شرح الحديث؛ لأن المحدث يحدد من خلال ذلك ما يجب الأخذ به مما يتعين تركه.

وقد يكون سبب إشكاله التعارض الحقيقي أو التناقض بحيث لا يمكن الجمع بينهما ولا الترجيح لتساويهما ففي هذه الحالة يسلك المحدث طريقا آخر لتحديد النص الذي يجب العمل به ويكون ذلك عن طريق الحكم على أحدهما بالنسخ، فيتعين الآخر للعمل، وهذا كذلك من صميم المباحث التي يحتاج إليه المسلم في فهم الحديث والعمل به، بناء على ذلك نستطيع أن نقرر أن علم مشكل الحديث من أهم العلوم التي تساعد على فهم الحديث وبيانه وشرحه، ولا يصح إهماله في العصر الحديث من قبل شرّاح الحديث.

الخاتمة:

هذا ما يسّر الله كتابته في هذا الموضوع، أريد في ختام هذه السطور أن أسجل بعض القضايا التي

١٣٢- الإمام الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص ٤٩٧.

أراها مهمة، ويجب أن تكون محل اهتمام المهتمين بشأن الحديث النبوي الشريف على النحو التالي:

أولاً: إن "مشكل الحديث" كفن مدون عبارة عن العلم بقواعد تساعد على إزالة اللبس والخفاء من الحديث، ودفع التعارض والتناقض والاستحالة منه.

ثانياً: إن "مشكل الحديث" أعم من "مختلف الحديث" ولا يصح قول من يدعي من علماء المصطلح التساوي بينهما.

ثالثاً: لقد أدرك المحدثون أهمية علم مشكل الحديث مبكراً، وخاصة عندما جعل بعض الفرق تلك الأحاديث وسيلة للطعن في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم فتناولوها بالبحث والتنقيب.

رابعاً: لقد ازدادت أهمية هذا العلم في العصر الحديث أكثر من ذي قبل، فإن الطاعنين في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم والمشككين فيه يجعلون بعض الأحاديث المعارضة في الظاهر للعلوم التجريبية أو المعارف البشرية الحديثة تكأة لزعزعة ثقة المسلمين في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم.

خامساً: لقد صرّح علماء الحديث أن هذا العلم لا يتأهل للكلام فيه إلا الكاملون في العلوم الشرعية، ويجب أن يضاف إلى شروط من يتأهل للكلام في هذا الفن أن يكون لديه ثقافة عصرية واهتمام بالعلوم التجريبية في المجال الذي يقوم برفع الإشكال فيه عن الحديث.

سادساً: لا تنحصر خطوات رفع الإشكال عن الحديث في الجمع والترجيح والحكم على أحدهما بالنسخ، بل يتنوع مناهج رفع الإشكال حسب نوع الإشكال كما أشرنا إليه في سطور هذا البحث، فيجب الاهتمام بكل هذه المناهج عند شرح الحديث وبيانه في العصر الحديث.

سابعاً: إن هذه المناهج التي تستخدم لرفع الإشكال عن الحديث لوثيقة الصلة بشرح الحديث وبيانه، ومن ثم يجب الاهتمام بها في العصر الحديث.

وسبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.

****